

- 1- معلومات عامة.....3
- 2- النظام المطبق.....3
- 3- أهداف صندوق الاستثمار.....3
- 4- مدة الصندوق.....4
- 5- قيود/حدود الاستثمار.....4
- 6- عملة الصندوق.....5
- 7- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب.....5
- 8- التقويم والتسعير.....6
- 9- التعاملات.....6
- 10- سياسة التوزيع.....8
- 11- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات.....8
- 12- سجل مالكي الوحدات.....8
- 13- اجتماع مالكي الوحدات.....9
- 14- حقوق مالكي الوحدات.....9
- 15- مسؤولية مالكي الوحدات.....10
- 16- خصائص الوحدات.....10
- 17- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق.....10
- 18- إنهاء الصندوق.....10
- 19- مدير الصندوق.....10
- 20- أمين الحفظ.....11
- 21- المحاسب القانوني.....12
- 22- اصول الصندوق.....12
- 23- إقرار مالكي الوحدات.....12

1- معلومات عامة								
أ	اسم مدير الصندوق	مدير الصندوق هو شركة فالكم للخدمات المالية وهي شخص اعتباري مرخص له وفقاً للائحة الأشخاص المرخص لهم بموجب ترخيص رقم 06020-37 وتاريخ 1427/4/29 هـ.						
ب	عنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق	شركة فالكم للخدمات المالية طريق العليا العام ص. ب. 884 الرياض 11421 هاتف 8004298888 فاكس + 966 (11) 4617268						
ج	عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق	www.falcom.com.sa						
د	أمين الحفظ	شركة البلاد المالية شركة سعودية ذات شخص واحد مساهمة مغلقة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 08100-37 وتاريخ 1428/08/01 هـ الموافق 2007/08/14م للقيام بخدمات التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية، وإدارة الصناديق الاستثمارية والمحافظ الخاصة، والترتيب، وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية.						
هـ	عنوان الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ	www.albilad-capital.com						
2- النظام المطبق								
صندوق فالكم للطروحات الأولية ومدير الصندوق خاضعان لنظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة السارية والمطبقة في المملكة العربية السعودية.								
3- أهداف صندوق الاستثمار								
أ	وصف لأهداف صندوق الاستثمار	يهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل وذلك من خلال الاستثمار بشكل رئيس في أسهم الشركات العامة خلال فترة الطرح الأولي العام لأسهمها، و/أو في أسهم الشركات الجديدة المدرجة التي لم يمض خمس سنوات على إدراجها في سوق الأسهم السعودي (الرئيسية والموازية-نمو). ولن يقوم مدير الصندوق بتوزيع أية أرباح على المشتركين حيث سيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق. كما يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الإستراتيجي للصندوق مؤشراً (فالكم للطروحات الأولية). والذي سيتم الإعلان عن أدائه عن طريق موقع مدير الصندوق.						
ب	سياسات الاستثمار وممارساته	وتتلخص استراتيجية إدارة استثمارات الصندوق فيما يلي: (1) الاستثمار بشكل أساسي في أسهم الشركات المدرجة خلال فترة الطروحات الأولية، وأسهم الشركات التي لم يمضي على إدراجها خمس سنوات في سوق الأسهم السعودية الرئيسية أو الموازية-نمو، والأسهم الجديدة الناتجة عن زيادة رأس مال الشركات المدرجة سابقاً في سوق الأسهم السعودية الرئيسية أو الموازية - نمو، عن طرق طرح أسهم حقوق أولوية، حيث يجوز للصندوق الاكتتاب بالأسهم المتبقية في فترة بيع الأسهم غير المكتتب بها، والاحتفاظ بها أو بيعها وقت تداولها. (2) يتبع الصندوق الاستراتيجية التالية في توزيع أصوله موضحة كنسب مئوية إلى صافي قيمة أصول الصندوق حيث يتم تحديث مجال الاستثمار بشكل ربع سنوي على الأقل و/أو عند طرح شركات جديدة: وفي الظروف الاستثنائية قد يلجأ مدير الصندوق للاحتفاظ بأصوله على شكل نقد بنسبة 100% بشكل مؤقت لمواجهة التقلبات والانخفاضات الحادة في سوق الأسهم مع مراعاة أقصى حماية ممكنة لحملة وحدات الصندوق.						
<table border="1"> <thead> <tr> <th colspan="2">فئات الأصول</th> </tr> <tr> <th>أعلى</th> <th>أدنى</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>100%</td> <td>0%</td> </tr> </tbody> </table>			فئات الأصول		أعلى	أدنى	100%	0%
فئات الأصول								
أعلى	أدنى							
100%	0%							
أدوات أسواق النقد وصناديق المراجعة								

%100	%0	طرح أولي عام (السوق الرئيسية والموزية-نمو)
%100	%0	الأسهم المدرجة حديثاً في سوق الأسهم الرئيسية والموازية-نمو (حتى خمس سنوات)
%15	%0	الأسهم الجديدة الناتجة عن زيادة رأس مالا الشركات المدرجة سابقاً عن طريق طرح أسهم حقوق أولوية .
%25	%0	صناديق استثمارية
%25	%0	صناديق مؤشرات متداولة
%25	%0	الصناديق العقارية المتداولة

يسعى الصندوق لتحقيق أهدافه باستثمار حتى 100% من صافي أصوله في الأسهم العادية خلال فترة الطرح الأولي العام وفي أسهم الشركات المدرجة الجديدة التي لم يمض خمس سنوات على إدراجها في سوق الأسهم السعودية (الرئيسية أو الموازية-نمو) . وقد يقوم مدير الصندوق، وذلك لأغراض إدارة السيولة، إلى استثمار الفائض النقدي و/أو الاحتفاظ بجزء منه في أدوات أسواق النقد والمصدرة من جهات سعودية بعملة الريال السعودي، ويتم اختيار تلك الجهات المصدرة لأدوات أسواق النقد بناء على التصنيف الائتماني المعتمد لدى الشركة حيث سوف يقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخلياً بناءً على المركز المالي والتدفقات النقدية من العمليات والإدارة، مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه و/أو مدراء صناديق آخرين. و/أو استثمار السيولة بشكل غير مباشر من خلال صناديق المربحة المطروحة بالريال السعودي طرحةً عاماً والمرخصة من هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه و/أو مدير آخر بنسبة (100%)، على ألا تتجاوز مانسبته 25% لدى جهة واحدة.

(3) يقوم مدير الصندوق بإدارة عمليات الصندوق في حدود النسب المئوية المبينة أعلاه لتوزيع أصول الصندوق على الاستثمارات المستهدفة بما يحقق أفضل النتائج. حيث يوظف مدير الصندوق قدراته البحثية والتحليلية المتخصصة للوصول إلى الفرص الاستثمارية الواعدة في الأسواق الأولية والثانوية التي تحقق أهداف الصندوق

(4) لن يستثمر الصندوق في أوراق مالية غير التي تم ذكرها بالفقره(2.9).

يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار التي تنص عليها لائحة صناديق الاستثمار واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية وفق الضوابط الشرعية.

(6) مراعاة توفر السيولة الكافية لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة. هذا ولن يلجأ الصندوق لطلب التمويل عن طريق الاقتراض الا عند الضرورة، وبعد موافقة مجلس إدارة الصندوق، على أن لا يتجاوز حجم الاقتراض، إن وُجد، نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. ويتم تمويل الصندوق بما يتوافق مع الضوابط الشرعية.

(7) يستثمر الصندوق في سوق الأسهم السعودي وأدوات أسواق النقد في المملكة العربية السعودية.

(8) يجوز لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن (25%) من أصوله في صناديق مماثلة والمطروحة بالريال السعودي طرحةً عاماً والمرخصة من هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر، بما يتوافق مع الضوابط الشرعية بهدف تحقيق عائد إضافي على ألا تزيد نسبة تملك الصندوق (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته، ويتم إختيار تلك الصناديق بناءً على الأداء، وحجم الصندوق والمصاريف.

(9) مع مراعاة الضوابط الشرعية في كافة عمليات الصندوق، لن يتم الاستثمار بمشتقات الأوراق المالية.

4- مدة الصندوق

صندوق فالكم للطروحات الأولية هو صندوق استثماري عام مفتوح، ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.

5- قيود/حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات بما يتوافق مع المعايير الشرعية

6- عملة الصندوق

عملة الصندوق هي الريال السعودي. في حالة السداد بعملة أخرى غير العملة الأساسية للصندوق، يقوم مدير الصندوق بإجراء التحويل اللازم وفقاً لسعر الصرف السائد في وقت الاشتراك.

7- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

<p>رسوم إدارة المحفظة: 1.75% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تدفع لمدير الصندوق نظير تقديمه لخدمات إدارة الاستثمار ورعايته للصندوق. وتحسب رسوم إدارة المحفظة كنسبة مئوية سنوية من صافي قيمة أصول الصندوق في كل يوم تقويم ويتم دفعها لمدير الصندوق كل ثلاثة أشهر كمستحقات.</p> <p>رسوم المؤشر الإستراتيجي: 20,000 ريال سنوياً يتحملها الصندوق خصماً على أصوله.</p> <p>رسوم الحفظ: 0.2% من قيمة الأصول تحت الحفظ سنوياً وتدفع شهرياً لأمين الحفظ.</p> <p>رسوم الاستشارات الشرعية: يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق.</p> <p>أتعاب التدقيق: 23,000 ريال سعودي سنوياً يتحملها الصندوق خصماً على أصوله (يتحملها الصندوق)</p> <p>رسوم تمويلات شرعية: حسب الأسعار المطبقة في حينها (يتحملها الصندوق)</p> <p>مكافأة المديرين المستقلين: 3,000 ريال سعودي عن كل اجتماع وبعد أقصى 5,000 ريال سعودي في الشهر وذلك في الحالات التي يكون فيها أكثر من اجتماع في الشهر الواحد يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق.</p> <p>مصاريف التعامل: العمليات التي تتعلق باستثمارات الصندوق والخاصة بإدارة محفظة أصوله تتم بالتكلفة ولذلك فإن أي مصاريف تعامل يتم تسجيلها في هذا الإطار سوف يتحملها الصندوق ويتم سدادها خصماً من أصوله.</p> <p>مصاريف التشغيل الأخرى:</p> <p>يتحمل الصندوق المصاريف العادية التالية والتي تم تكبدها بعد بدء عمل الصندوق من أصوله، وذلك بعد الحصول على موافقات الهيئة الضرورية:</p> <p>1. أتعاب ومصاريف المدققين الخارجيين للصندوق.</p> <p>2. مصاريف نشر تفاصيل أسعار الوحدات في الصحف والوسائل الالكترونية وأنظمة المعلومات الأخرى وإدراج وحدات الصندوق في أسواق الأوراق المالية (إن وجدت).</p> <p>3. مصاريف المصفي في حالة التصفية.</p> <p>4. كافة تكاليف المعاملات بما في ذلك الأتعاب العادية وأتعاب تسييل الاستثمارات والأتعاب المستحقة لأطراف خارجية مقابل تقديم خدمات للصندوق.</p> <p>5. المصاريف المتعلقة بنشر التقارير السنوية.</p> <p>6. مصاريف الإدارة والتشغيل الأخرى المستحقة لأشخاص آخرين يتعاملون مع الصندوق.</p> <p>ضريبة القيمة المضافة:</p> <p>سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف .</p> <p>جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك.</p>	<p>تفاصيل لجميع الرسوم المفروضة على الصندوق</p>	<p>أ</p>
<p>رسوم الاشتراك: حتى 1.50% من مبلغ الاشتراك كحد أعلى يدفعها المستثمر مرة واحدة عند الاشتراك أو الاشتراك الإضافي لوكيل الطرح.</p> <p>رسوم الاسترداد: في حالة طلبات الاسترداد التي تتم بعد نهاية الثلاث أشهر الأولى من تاريخ الاشتراك لا تخضع لرسوم استرداد.</p> <p>رسوم الاسترداد المبكر: خلال ثلاثة أشهر ميلادية من تاريخ الاشتراك يتم الاسترداد وفقاً لسعر التقويم التالي ناقصاً رسوم استرداد بنسبة 1%.</p>	<p>تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد</p>	<p>ب</p>

	رسوم نقل الملكية: لا ينطبق	
ج	تفاصيل أي عمولات أخرى ابرمها مدير الصندوق	لا ينطبق
8- التقييم والتسعير		
أ	تقييم الأصول الصندوق	<p>- الأوراق المالية المدرجة أو المتداولة في السوق المالية: يتم تقييمها بسعر آخر صفقة تمت في ذلك السوق. وفي حال كانت تلك الأوراق المالية معلقة، فسيتم تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.</p> <p>- أي استثمار آخر: القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ وبعد التحقق منها من قبل المحاسب القانوني للصندوق.</p>
ب	عدد نقاط التقييم وتكرارها	يتم تقييم وحدات الصندوق وحساب صافي قيمة الأصول بشكل يومي "أيام التقييم"
ج	الاجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقييم والتسعير	<p>- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، فإن مدير الصندوق يوثق الخطأ بشكل مباشر ويبلغ الهيئة فوراً عن الخطأ في التقييم أو التسعير الذي يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، ويتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق.</p> <p>- سيقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.</p>
د	طريقة احتساب سعر الوحدة	<p>يتم تقييم قيمة صافي الأصول للوحدة بواسطة الإداري وفقاً للمعايير المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها، باستخدام المعادلة:</p> <p>إجمالي قيمة الأصول متضمنة الدخل المستحق للصندوق مخصوماً منه إجمالي الالتزامات مقسوماً على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في وقت التقييم. يتم التعبير عن قيمة صافي أصول الصندوق وكذلك قيمة وحداته بعملة الريال السعودي، وأي عناصر أخرى معبر عنها بعملات أخرى غير الريال السعودي يتم تحويلها على أساس سعر الصرف السائد في وقت التحويل.</p>
هـ	مكان ووقت نشر سعر الوحدة	<p>تكون صافي قيمة وحدة الصندوق متاحة للمستثمرين مجاناً من خلال مكاتب مدير الصندوق أو عبر النشر الإلكتروني في "أيام الإعلان" وهي أيام العمل التالية ليوم التعامل (الإثنين والأربعاء) من كل أسبوع على موقعي تداول: www.tadawul.com.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق: www.falcom.com.sa.</p>
9- التعاملات		
أ	مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد	<p>إجراءات الاشتراك:</p> <p>على مدير الصندوق قبول طلبات الاشتراك في كل يوم عمل في موعد أقصاه يوم العمل الذي يسبق مباشرة يوم التعامل. طلب الاشتراك الذي تم استلامه واستيفاء شروطه يعتبر غير قابل للإلغاء. ومع ذلك، وبصرف النظر عن استلام طلب الاشتراك الموقع أو أي متطلبات أخرى فإن مدير الصندوق يحتفظ بالحق في رفض أي طلب اشتراك أونماذج إضافية دوناً بدءاً أي أسباب. وفي هذه الحالة فإن مدير الصندوق سوف يقوم بإعادة المبالغ التي دفعها المشارك دون خصم أو إضافة خلال وقت مناسب.</p> <p>لمدير الصندوق الحق في تمديد فترة الطرح الأولي لوحدات الصندوق لمدة شهر إضافي، بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية. ويتم إبلاغ المشاركين الذين تم قبول مشاركتهم قبل تمديد فترة الطرح بتاريخ الإغلاق الجديد.</p> <p>إجراءات الاسترداد:</p> <p>ويجوز للمستثمرين استرداد كل الوحدات العائدة لهم أو جزءاً منها وفقاً لشروط وأحكام الصندوق. وفي هذه الحالة يجب على المشارك الاحتفاظ بالحد الأدنى المطلوب للمشاركة المذكور أعلاه.</p> <p>في حالة استرداد المستثمر لاستثماراته في الصندوق بنسبة قد تؤدي إلى انخفاض قيمة مشاركته عن الحد الأدنى المطلوب للمشاركة يتم رد كامل حصته الاستثمارية، وفق ما يقرره مدير الصندوق.</p>

ب	أقصى مدة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائده لمالك الوحدات	خلال يومي عمل
ج	قيود التعامل في وحدات الصندوق	لا يوجد
د	الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والاجراءات المتبعة في تلك الحالات	<p>لمدير الصندوق الحق في تعليق أو تأجيل التعامل في وحدات الصندوق في الحالات التالية :</p> <p>1- إذا طلبت الهيئة ذلك.</p> <p>2- إذا رأى مدير الصندوق أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.</p> <p>3- إذا علق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق العام ، إما بشكل عام و إما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام .</p> <p>في حالة تعليق تقويم الصندوق، فإن طلبات الاسترداد أو الاشتراك التي يتم تقديمها في تاريخ التعليق أو بعده، سوف يتم تنفيذها في تاريخ التعامل التالي عندما يتم إنهاء تعليق التقويم. يتم تنفيذ طلبات الاسترداد في غضون يومي عمل من تاريخ التقويم.</p>
هـ	الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي تؤجل	<p>فالكلم ليست ملزمة بتنفيذ طلبات الاسترداد لأكثر من 10% من صافي قيمة أصول الصندوق في أي يوم تعامل. في حالة أن تقويم الصندوق قد تم تعليقه، فإن طلب استرداد وحدات الصندوق الذي يتم تقديمه في تاريخ التعليق أو بعده يتم تنفيذه في تاريخ التعامل التالي عندما يتم إنهاء تعليق التقويم.</p> <p>يتم اختيار طلبات الاسترداد التي تؤجل بناء على الأسبقية وحجم الاسترداد حيث يقوم مدير الصندوق بتنفيذ طلبات الاسترداد المستلمة أولاً وذلك في حدود 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. أما طلبات الاسترداد المتبقية فيتم تأجيلها إلى يوم التعامل التالي.</p>
و	نقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين	لا يسمح مدير الصندوق بنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين.
ز	استثمار مدير الصندوق في الصندوق	يجوز لفالكلم للخدمات المالية بصفتها مديراً للصندوق الاشتراك في الصندوق ابتداءً من طرحه، ويمكنها تخفيض قيمة مشاركتها في الصندوق تدريجياً للمستوى الذي يعتبر مناسباً. وهذا الاجراء يعكس ثقة فالكلم في الصندوق وفي استراتيجيته الإستثمارية.
ح	التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد	يمكن الاشتراك والاسترداد في كل يوم عمل في موعد أقصاه نهاية يوم العمل الذي يسبق مباشرة يوم التعامل. ويتم الاشتراك بسعر التقويم المحسوب في يوم الاثنين ويوم الأربعاء من كل أسبوع " أيام التعامل ". في حالة استلام طلب الاشتراك أو مبلغ الاشتراك بعد التاريخ المحدد، تتم اجراءاته (مالم يقرر مدير الصندوق غير ذلك) على أساس يوم التعامل التالي.
ط	إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالاشتراك أو الاسترداد	<p>إجراءات الاشتراك في الوحدات:</p> <ul style="list-style-type: none"> - على المشاركين الراغبين في شراء وحدات في الصندوق تعبئة طلب الاشتراك وتوقيعه وتسليمه لأي من فروع فالكلم، أو تعبئة طلب الاشتراك والموافقة على شروط وأحكام الصندوق عن طريق نظام فالكلم للخدمات الالكترونية مصحوباً بمبلغ الاشتراك أو بايداعه في الحساب المخصص لذلك. - في حالة الحوالات المصرفية فان قبول الاشتراك وبدء الاستثمار في الصندوق سوف يتم تنفيذه فقط عند استلام إشعار بتسوية المقاصة أو الحوالة بسعر التقويم التالي. - في حالة الدفع بعملة أخرى خلاف عملة الصندوق (الريال السعودي)، فان قيمة الاشتراك يتم تحويلها إلى عملة الصندوق وفقاً لأسعار الصرف السائدة و السارية في وقت التحويل ومن ثمَّ فان الاشتراك سوف يكون نافذاً على أساس قيمة الوحدة في يوم التعامل التالي. <p>إجراءات الاسترداد:</p>

	- يقوم المشارك بتعبئة نموذج طلب الاسترداد وتوقيعه وتسليمه لمدير الصندوق من خلال مكاتبه في كل يوم عمل. ، أو تعبئة طلب الاسترداد وتسليمه عن طريق نظام فالكم للخدمات الالكترونية، وتتم معالجة طلبات الاسترداد في يوم التعامل التالي لاستلام طلبات الاسترداد.	
ي	الحد الأدنى للاشتراك أو الاسترداد	لا يوجد
ك	الحد الأدنى لرأس المال	الحد الأدنى ("الحد الأدنى") المطلوب لبدء عمل الصندوق هو 5 مليون ريال سعودي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي لمدير الصندوق وبعد الحصول على موافقة الهيئة تمديد مدة الطرح الأولي 21 يوماً كحد أقصى والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وإن لم يتم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي سوف يقوم مدير الصندوق بإعادة مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها إلى مالكي الوحدات دون أي حسم وقد قام مدير الصندوق باستيفاء هذا المتطلب في فترة الطرح الأولي للصندوق .
ل	الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال أو ما يعادلها كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق	يتبع مدير الصندوق الأحكام الواردة في لائحة صناديق الاستثمار والتعاميم الصادرة عن هيئة السوق المالية فيما يخص المتطلب اللازم لبدء عمل الصندوق (حيثما ينطبق).

10- سياسة التوزيع

لن يقوم مدير الصندوق بتوزيع أية أرباح على المشتركين حيث سيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق.

11- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ	- تقوم فالكم بإعداد التقارير المالية الأولية كل نصف سنة خلال 35 يوماً من نهاية الفترة التي تم فحصها بواسطة المراجع الخارجي للصندوق وتحتوي هذه التقارير على القوائم المالية الأولية ومعلومات عن مدير الصندوق وأي معلومات أخرى بشأن أنشطة الصندوق خلال الفترة. - وكذلك تقرير سنوي مدقق يشمل البيانات المالية التي يتم إعدادها وفقاً للقوانين المالية والأنظمة المطبقة في المملكة العربية السعودية خلال 70 يوماً بعد نهاية السنة المالية للصندوق متضمناً تفاصيل المركز المالي للصندوق وأدائه بالإضافة إلى معلومات عن مدير الصندوق وأمين الحفظ كما في نهاية السنة المالية. يتم تدقيق البيانات المالية السنوية واعتمادها بواسطة المراجع الخارجي للصندوق. - يستلم مالكي الوحدات خلال 30 يوماً من نهاية كل سنة تقريراً يوضح عملياته خلال تلك الفترة بالإضافة إلى عدد وقيمة الوحدات التي يملكها المستثمر خلال تلك الفترة وإجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والأتعاب المخصومة من مالك الوحدات.
ب	- يتم تسليم هذه التقارير عند الطلب من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم، كما سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق الإلكتروني. - أي معلومات مالية أخرى يتطلب نشرها بما في ذلك أسعار الوحدات أو الإعلان عن أي تعليق لتقويم الوحدات سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو موقع السوق الإلكتروني وتكون متاحة للمستثمرين من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم. - أي إخطارات للمستثمرين يقوم مدير الصندوق بإرسالها للمستثمرين حسب عناوينهم المسجلة في سجل حاملي الوحدات. وعند الضرورة أو وفقاً لمقتضيات الأنظمة سوف يتم نشرها في الصحف اليومية.
ج	يتم تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية عند الطلب من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم ، كما سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق الإلكتروني.

12- سجل مالكي الوحدات

يقوم مدير الصندوق بإعداد وتحديث سجل خاص بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة العربية السعودية.

13- اجتماع مالكي الوحدات

<p>- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لملك الوحدات بمبادرة منه.</p> <p>- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من أمين الحفظ.</p> <p>- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.</p>	الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع	أ
<p>- تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ وذلك :</p> <p>1. قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع،</p> <p>2. وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع، وسيتضمن الإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة.</p> <p>- لا يكون إجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام.</p> <p>- إذا لم يستوفِ النصاب المذكور في الفقرة السابقة ، فسيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثاني بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيًا كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.</p> <p>- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.</p>	اجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع	ب
يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.	حقوق تصويت مالكي الوحدات	ج

14- حقوق مالكي الوحدات

<p>- الحصول على مذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية باللغة العربية مجاناً من مدير الصندوق.</p> <p>- الحصول على ملخص المعلومات الرئيسية الذي يعده مدير الصندوق بطريقة موجزة وبسيطة، ويتضمن المعلومات المتعلقة بخصائص الصندوق.</p> <p>- الحصول على ملخص لسجل مالكي الوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بالمالك مقدم الطلب فقط) مجاناً عند الطلب.</p> <p>- ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - حق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.</p> <p>- تلقي إشعار من مدير الصندوق بتفاصيل التغييرات الأساسية على الصندوق، وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.</p> <p>- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير أساسي بدون رسوم استرداد (إن وجدت)</p> <p>- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغييرات مهمة مقترحة قبل (21) يوماً من سريان التغيير.</p> <p>- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير مهم بدون رسوم استرداد (إن وجدت)</p> <p>- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغيير واجب الإشعار في الصندوق العام قبل (8) أيام من سريان التغيير.</p> <p>- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بفرض تعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق مع توضيح أسباب التعليق.</p> <p>- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بإنهاء التعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق.</p> <p>- لمالكي الوحدات المتضررين الحق في الحصول على تعويض من مدير الصندوق عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير.</p> <p>- إصدار قرار خاص بطلب عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق، ويوجه هذا الطلب لمدير الصندوق.</p> <p>- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات اجتماعات مالكي الوحدات وفقاً للمادة (70) من لائحة صناديق الاستثمار.</p> <p>- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.</p>
--

<ul style="list-style-type: none"> - في حال دمج الصناديق، يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات الباب السابع من لائحة صناديق الاستثمار. - تلقي إشعار كتابي فوري من مدير الصندوق عند عزله لأمين الحفظ المعين من قبله. - تلقي إشعار من مدير الصندوق عند إنهاء الصندوق العام. 	
15- مسؤولية مالكي الوحدات	
تقتصر مسؤولية مالكي الوحدات في تحمل خسارة استثمارته في الصندوق أو جزء منه، ولا يكون له أي مسؤولية عن ديون والتزامات الصندوق.	
16- خصائص الوحدات	
يجوز لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدود من وحدات الصندوق وجميعها من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق، وليس لها حقوق تصويت. وتمثل كل وحدة حصة قياسية غير مجزأة ذات قيمة نسبية متساوية في أصول واستثمارات الصندوق.	
17- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق	
أ	يخضع هذا الصندوق لجميع الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار.
ب	<ul style="list-style-type: none"> - بامتلاك وحدات في الصندوق يوافق المشارك على أن شروط وأحكام الصندوق الواردة في هذه النشرة، وبنود طلب الاشتراك أو أي وثائق أخرى ذات علاقة بالصندوق ستحكم العلاقة بينه وبين مدير الصندوق. - يوافق المشارك كذلك على أن مدير الصندوق قد يقوم من وقت لآخر، وفقاً للمتطلبات النظامية واللوائح المرعية، بتعديل هذه الشروط والأحكام، أو أي وثائق أخرى، بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات ومن ثم موافقة هيئة السوق المالية على التغييرات الأساسية في شروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة، يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير. - يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات مهمة مقترحة في شروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة، يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات بالتغييرات المهمة وذلك قبل (21) يوماً من سريان التغيير. كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير. - يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات واجبة الإشعار وذلك قبل (8) أيام من سريان التغيير. كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات الواجبة الإشعار في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (21) أيام من سريان التغيير.
18- إنهاء الصندوق	
<ul style="list-style-type: none"> - يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في الأنظمة أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق بإخطار هيئة السوق المالية وإشعار مالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق وذلك بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه. - في حالة إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيته ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما الأصول المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على المشاركين خلال 30 (ثلاثون) يوماً من بداية التصفية وبالنسبة التي تمثلها وحداتهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك. في حالة بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات للمستثمرين ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق. 	
19- مدير الصندوق	
أ	<ul style="list-style-type: none"> - يتولى مدير الصندوق (شركة فالكم للخدمات المالية) إدارة الصندوق بحكمة وبعدل بهدف تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق المضمنة في هذه النشرة كما يراعي في كل الأحوال مصالح حاملي الوحدات في إطار شروط وأحكام الصندوق.

<p>- يلتزم مدير الصندوق بالضوابط الواردة في الفقرة (3) ("أهداف صندوق الاستثمار") من هذه النشرة وكذلك بالضوابط ذات العلاقة الواردة ضمن المادة (41) ("قيود الاستثمار") الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.</p> <p>- يلتزم مدير الصندوق كذلك بالضوابط الشرعية للاستثمار، ويقوم وبشكل دوري بالتأكد من توافق جميع استثمارات الصندوق مع المعايير والضوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية للصندوق تحت إشراف الهيئة الشرعية للصندوق، وتبليغ مجلس إدارة الصندوق في حينه بأي مخالفات جوهرية.</p> <p>- يقوم مدير الصندوق في إطار مهامه بالتأكد من توفر السيولة الكافية للوفاء بأي طلبات استرداد محتملة.</p>		
<p>يحق لمدير الصندوق تعيين مدير صندوق من الباطن اذا رأى حاجة لذلك.</p>	<p>حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن</p>	<p>ب</p>
<p>للهيئة حق عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم. 2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة. 3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة. 4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية. 5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة. 6. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهرية. 	<p>الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله</p>	<p>ج</p>
20 - أمين الحفظ		
<p>يكون أمين الحفظ (البلاد المالية) الجهة المسئولة عن حفظ أصول الصندوق والقيام بالخدمات الادارية التي تتعلق بمسك السجلات واصدار المراكز المالية وتقويم صافي قيمة الأصول واصدار صافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق.</p>	<p>مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته</p>	<p>أ</p>
<p>لايحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن.</p>	<p>حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن</p>	<p>ب</p>
<p>- للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من قبل مدير الصندوق أو إتخاذ أي تدبير تراه مناسب ف حال وقوع أي من الحالات الآتية :</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون اشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم . 2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة . 3. تقديم طلب إلى هيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ. 4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية . 5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على اسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهرية <p>في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل ونقل مسؤوليات الحفظ إلى أمين الحفظ البديل خلال 60 يوماً من تعيينه .</p> <p>كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات. في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل له خلال (30)</p>	<p>الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ</p>	<p>ج</p>

		يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي. وسيتم الإفصاح فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن تعيين أمين حفظ بديل.
21- المحاسب القانوني		
أ	اسم المحاسب القانوني للصندوق	برايس وترهاوس كوبر
ب	مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته	يقوم المحاسب القانوني بمراجعة القوائم المالية الأولية والسنوية للصندوق.
ج	الاحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني	في حال أراد مدير الصندوق تعيين أي محاسب القانوني بديل أو تغييره فيجب عليه أخذ موافقة مجلس إدارة الصندوق. ويكون لأعضاء مجلس الإدارة الحق في رفض تعيين المحاسب القانوني أو توجيه مدير الصندوق لتغيير المحاسب القانوني المعين، في أي من الحالات الآتية: - وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه. - إذا لم يعد المحاسب القانوني للصندوق مستقلاً. - إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض. - إذا طلبت الهيئة وفق لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني المعين فيما يتعلق بالصندوق.
22- اصول الصندوق		
أ	جميع أصول الصندوق محفوظة بواسطة أمين الحفظ المحدد في الفقرة رقم (20) من هذه النشرة لصالح صندوق الاستثمار.	
ب	يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.	
ج	جميع أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأصبح عنها في هذه الشروط والاحكام أو مذكرة المعلومات.	
23- إقرار مالكي الوحدات		
بمشاركة مالك الوحدات في الصندوق فإنه يقر بالاطلاع على شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق، وكذلك يقر بموافقته على خصائص الوحدات التي اشترك فيها.		

مذكرة المعلومات

اسم الصندوق:

"صندوق فالكم للطروحات الأولية"
صندوق استثماري عام مفتوح

مدير الصندوق

"شركة فالكم للخدمات المالية"

أمين الحفظ

"شركة البلاد المالية"

تاريخ إصدار مذكرة المعلومات وآخر تحديث لها

1429/06/05 هـ الموافق 2008/06/09 م

وأخر تحديث تم في 2018/02/27 م

تخضع مذكرة المعلومات الخاصة بصندوق فالكم للطروحات الأولية ومحتوياتها لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية

ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني

اشعار هام

" روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة"

" وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلي نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات ، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله"

" تم اعتماد (صندوق فالكم للطروحات الأولية) على أنه صندوق استثماري متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار"

1- معلومات صندوق الاستثمار

- (أ) اسم صندوق الاستثمار
صندوق فالكم للطروحات الأولية
- (ب) تاريخ إصدار شروط وأحكام صندوق الاستثمار
1429/06/05 هـ الموافق 2008/06/09 م
- (ج) تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته
2008/06/09 م.
- (د) مدة الصندوق وتاريخ استحقاق الصندوق
صندوق فالكم للطروحات الأولية هو صندوق استثماري عام مفتوح، ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.
- (هـ) عملة صندوق الاستثمار
عملة الصندوق هي الريال السعودي.

2- سياسات الاستثمار وممارساته

- (أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار
يهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل وذلك من خلال الاستثمار بشكل رئيس في أسهم الشركات العامة خلال فترة الطرح الأولي العام لأسهمها، و/أو في أسهم الشركات الجديدة المدرجة التي لم يمض خمس سنوات على إدراجها في سوق الأسهم السعودي (الرئيسية والموازية-نمو). كما يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الإستراتيجي للصندوق مؤشر (فالكم للطروحات الأولية). والذي سيتم الإعلان عن أدائه عن طريق موقع مدير الصندوق.
- (ب) نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي
الاستثمار بشكل أساسي في أسهم الشركات المدرجة خلال فترة الطروحات الأولية، وأسهم الشركات التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في سوق الأسهم السعودية الرئيسية أو الموازية-نمو، والأسهم الجديدة الناتجة عن زيادة رأس مال الشركات المدرجة سابقاً في سوق الأسهم السعودية الرئيسية أو الموازية - نمو، عن طرق طرح أسهم حقوق أولوية، حيث يجوز للصندوق الاكتتاب بالأسهم المتبقية في فترة بيع الأسهم غير المكتتب بها، والاحتفاظ بها أو بيعها وقت تداولها.
- (ج) أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة أو صناعة أو مجموعة من القطاعات أو في بلد معين أو منطقة جغرافي معينة
يتبع الصندوق الاستراتيجية التالية في توزيع أصوله موضحة كنسب مئوية إلى صافي قيمة أصول الصندوق حيث يتم تحديث مجال الاستثمار بشكل ربع سنوي على الأقل و/أو عند طرح شركات جديدة: وفي الظروف الاستثنائية قد يلجأ مدير الصندوق للاحتفاظ بأصوله على شكل نقد بنسبة 100% بشكل مؤقت لمواجهة التقلبات و الانخفاضات الحادة في سوق الاسهم مع مراعاة اقصى حماية ممكنة لحملة وحدات الصندوق.

فئات الأصول	أدنى	أعلى
ات أسواق النقد وصناديق المراهجة	%0	%100
طرح أولي عام (...ق الرئيسية والموازية-نمو)	%0	%100
الأسهم المدرجة حديثاً في سوق الأسهم اللأيسية والموازية-نمو (□ لا) (خمس سنوات)	%0	%100
الأسهم الجديدة الناتجة عن زيادة رأس مال الشركات المدرجة سابقاً عن طريق طرح أسهم حقوق أولوية .	%0	%15
صناديق استثمارية	%0	%25
صناديق مؤشرات متداولة	%0	%25
الصناديق الـ..ارية المتداولة	%0	%25

د) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته يستثمر الصندوق في سوق الأسهم السعودي وأدوات النقد في المملكة العربية السعودية.

هـ) المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية للصندوق الاستثمار

- يسعى الصندوق لتحقيق أهدافه باستثمار حتى 100% من صافي أصوله في الأسهم العادية خلال فترة الطرح الأولي العام وفي أسهم الشركات المدرجة الجديدة التي لم يمض خمس سنوات على إدراجها في سوق الأسهم السعودية (الرئيسية أو الموازية-نمو). وقد يقوم مدير الصندوق، وذلك لأغراض إدارة السيولة، إلى استثمار الفائض النقدي و/أو الاحتفاظ بجزء منه في أدوات أسواق النقد والمصدرة من جهات سعودية بعملة الريال السعودي، ويتم اختيار تلك الجهات المصدرة لأدوات أسواق النقد بناء على التصنيف الائتماني المعتمد لدى الشركة حيث سوف يقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخلياً بناءً على المركز المالي والتدفقات النقدية من العمليات والإدارة، مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه و/أو مدراء صناديق آخرين. و/أو استثمار السيولة بشكل غير مباشر من خلال صناديق المرابحة المطروحة بالريال السعودي طرحاً عاماً والمرخصة من هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه و/أو مدير آخر بنسبة (100%)، على ألا تتجاوز مانبسته 25% لدى جهة واحدة.
- يقوم مدير الصندوق بإدارة عمليات الصندوق في حدود النسب المئوية المبينة أعلاه لتوزيع أصول الصندوق على الاستثمارات المستهدفة بما يحقق أفضل النتائج. حيث يوظف مدير الصندوق قدراته البحثية والتحليلية المتخصصة للوصول إلى الفرص الاستثمارية الواعدة في الأسواق الأولية والثانوية التي تحقق أهداف الصندوق

و) أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق لن يستثمر الصندوق في أوراق مالية غير التي تم ذكرها بالفقره(2/ج).

ز) أي قيد آخر على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها يلتزم مدير الصندوق بقيود الاستثمار المذكورة في المادة الحادية والأربعين من لائحة صناديق الاستثمار، كما لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية للصندوق.

ح) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها المدير أو مديرو صناديق آخرون يجوز لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن (25%) من أصوله في صناديق مماثلة والمطروحة بالريال السعودي طرحاً عاماً والمرخصة من هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر، بما يتوافق مع الضوابط الشرعية بهدف تحقيق عائد إضافي على ألا تزيد نسبة تملك الصندوق (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته، ويتم إختيار تلك الصناديق بناءً على الأداء، وحجم الصندوق والمصاريف

ط) صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض سياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة هذه الصلاحيات وسياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق مراعاة توفر السيولة الكافية لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة. هذا ولن يلجأ الصندوق لطلب التمويل عن طريق الاقتراض الا عند الضرورة، وبعد موافقة مجلس إدارة الصندوق، على أن لا يتجاوز حجم الاقتراض، إن وُجد، نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. ويتم تمويل الصندوق بما يتوافق مع الضوابط الشرعية.

ي) الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير لا ينطبق

ك) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق

- يعتبر الاستثمار في الصندوق من فئة الاستثمارات عالية المخاطر، ولا يضمن مدير الصندوق نجاح الاستراتيجيات المتبعة في مواجهة المخاطر المحتملة، حيث تخضع استثمارات الصندوق للعديد من المخاطر كما هو مذكور ضمن الفقره (3) ("المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق"). ومع ذلك، سيتخذ مدير الصندوق جميع الإجراءات الممكنة للتعامل مع المخاطر التي يتعرض لها الصندوق والتخفيف من أثارها بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات. ونستعرض فيما يلي الاستراتيجية المتبعة للتعامل مع المخاطر:

- الالتزام بنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية ولوائح صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة السارية في المملكة العربية السعودية.
- الالتزام بالحدود الاستثمارية كما وردت في شروط وأحكام الصندوق.
- الالتزام بألية اتخاذ القرار الاستثماري للصندوق، والسعي للحصول على أكبر قدر من المعلومات ذات العلاقة بأي استثمار يقرر الصندوق الدخول به.
- تنوع قاعدة الاستثمار عن طريق توزيع الاستثمار على فئات الأصول كنسب مئوية من صافي قيمة الأصول بهدف التخفيف من مخاطر التركيز.
- الاحتفاظ بالأصول على شكل نقد بنسبة 100% بشكل مؤقت لمواجهة التقلبات والانخفاضات الحادة في سوق الأسهم مع مراعاة أقصى حماية ممكنة لحملة وحدات الصندوق.
- متابعة قسم المطابقة والالتزام لأنشطة الصندوق والالتزام مدير الصندوق بحدوده الاستثمارية، وواجباته تجاه العميل.
- أما المخاطر الغير قابلة للتنبؤ فستقوم فالكم ببذل الجهد لمحاولة دراسة هذه المخاطر قبل اتخاذ القرار الاستثماري

ل) المؤشر الاسترشادي

- المؤشر الاسترشادي : مؤشر فالكم للطروحات الأولية
الجهة المزودة للمؤشر: شركة السوق المالية السعودية "تداول"
المنهجية المتبعة لحساب المؤشر: يتم حساب فالكم للطروحات الأولية عن طريق ضرب قيمة المؤشر في اليوم السابق مع نسبة التغير في القيمة السوقية للأسهم الحرة للشركات المشمولة في حساب المؤشر.
المعادلة أدناه توضح آلية حساب المؤشر:
المؤشر = (مجموع القيم السوقية للأسهم الحرة لليوم / مجموع القيم السوقية للأسهم الحرة لليوم السابق) × قيمة المؤشر لليوم السابق

م) الهدف من استخدام عقود المشتقات إن وجدت

مع مراعاة الضوابط الشرعية في كافة عمليات الصندوق، لن يتم الاستثمار بمشتقات الأوراق المالية.

ن) أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن قيود أو حدود الاستثمار لا يوجد

3- المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

- يعتبر الاستثمار في الصندوق من فئة الاستثمارات عالية المخاطر بالنظر لاستثماره في أسهم الشركات الناشئة والجديدة ذات سجل الأداء المحدود. ومع ذلك، فإن الاستثمار في الصندوق يعتبر أكثر أماناً من الاستثمار المباشر في سوق الأوراق المالية حيث تتوفر لمدير استثمار الصندوق القدرات الفنية والمهنية اللازمة لإدارة المخاطر وتخفيف أثرها على العائد.
- الأداء السابق لصندوق الاستثمار. أو الأداء السابق للمؤشر لا يدل على ما سيكون عليه أداء الصندوق مستقبلاً.
- الصندوق لا يضمن مالكي الوحدات أن أداء الصندوق (أو أدائه مقارنة مع المؤشر) سيتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق في المستقبل.
- الاستثمار في الصندوق لا يعد وديعة لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار.
- قد يتعرض المستثمرين في الصندوق إلى مخاطر خسائر مالية جزئية أو كلية ناتجة عن استثماراتهم في وحدات الصندوق.
- المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في الصندوق:

على سبيل المثال من غير حصر:

- مخاطر الإفصاح:

تتعلق مخاطر الإفصاح بإمكانية وجود بيانات غير صحيحة في نشرة إصدار الطروحات الأولية أو إغفال بيانات جوهرية فيها. وبالنظر لاعتماد مدير الصندوق بشكل جوهري في اتخاذ قرار الاستثمار على المعلومات التي ترد في نشرة الإصدار التي تصدرها الشركات فإن مخاطر اتخاذ قرار استثماري غير سليم تظل احتمالاً قائماً في حالة إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة في نشرات إصدار الشركات، بالرغم من إشراف هيئة السوق المالية على عمليات الإصدارات الأولية والمهنية التي يديرها مدير الصندوق عملياته الاستثمارية.

- مخاطر التوقعات المالية المستقبلية:

توقعات النتائج المالية المستقبلية للشركات وتوفر العوامل اللازمة لتحقيق العوائد واستمرارها في المستقبل تعتبر من الأدوات الهامة التي يبني عليها مدير الصندوق قراراته الاستثمارية. إلا أن تلك التوقعات قد تتحقق أو لا تتحقق بالشكل المتوقع مما قد يؤدي إلى إنحراف نتائج عمليات الصندوق عن التوقعات. كما أنه وبعد إعلان النتائج المالية للشركة فإن السعر السوقي لسهمها قد يتحرك في اتجاه مخالف لتلك التوقعات، كما في حالة انخفاض ربحية الشركات التي تدرج أسهمها.

- مخاطر تباطؤ عملية الإصدارات الأولية:

وفقاً للسياسة المتوازنة التي تتبعها هيئة السوق المالية فإنه يتم قبول وتحديد مواعيد طرح الشركات وفقاً لجدولة معينة تتلائم مع الظروف الآتية لسوق الإصدارات الأولية. وعليه، فقد يحدث تباطؤ في عملية طرح الإصدارات الأولية في بعض الأحيان. وقد يحدث التباطؤ نتيجة للظروف الاقتصادية الكلية لسوق الإصدارات الأولية.

- سجل الأداء المحدود:

الصندوق جديد في مفهومه، وليس له سجل أداء سابق ويعتمد على خبرة مدير الصندوق في إدارة هذا النوع من الاستثمارات. ولا يمكن إعطاء تأكيد بأن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق.

- التقلبات المحتملة في أسواق الأسهم:

تتعرض أسعار الأسهم في الأسواق الثانوية لتقلبات حادة قد تتضمن حركة هبوط حاد ومفاجئ ولا يمكن تقديم ضمان أو تأكيد للأداء المستقبلي للأوراق المالية كما أن سجلات الأداء الماضية لا تعكس ما سيتحقق في المستقبل. قد تكون تقلبات أسعار الأسهم في الأسواق الناشئة أكبر مما هو سائد في أسواق الأوراق المالية المتطورة مما قد يشكل مخاطر على استثمارات الصندوق في حالة الهبوط الحاد والمفاجئ للقيمة السوقية للأوراق المالية.

- مخاطر الطروحات الأولية:

أسهم الشركات العامة يتم طرحها طرماً عاماً من خلال الطروحات الأولية في السوق الأولي. وقد يتضمن الاستثمار في الطروحات الأولية مخاطر محدودة الأسهم المتاحة للاكتتاب فيها خلال فترة الطروحات الأولية العامة. كما أن معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم قد تكون غير كافية أو قد يكون لها تاريخ أداء محدود، كما أن الشركات المصدرة للأوراق المالية قد تنتهي لقطاعات اقتصادية جديدة، وبعض الشركات قد تكون في مرحلة التطوير ولا تحقق دخلاً تشغيلياً على المدى القصير مما يزيد من مخاطر الاكتتاب في أسهمها.

- مخاطر تأخر الإدراج:

من الممكن أن يحدث تأخير في إدراج أسهم شركة ما تم اقتناء أسهمها خلال فترة الطرح الأولي لفترة قد تمتد إلى شهران أو أكثر من تاريخ الطرح الأولي، وذلك قد يؤدي إلى عدم قدرة الصندوق على بيع تلك الأسهم.

- مخاطر فرص المشاركة في الطروحات الأولية:

قد يواجه الصندوق صعوبات تتعلق بمشاركته في الطروحات الأولية لأسهم الشركات حيث لا يوجد ضمان للصندوق بتلقي الدعوة للمشاركة في الطروحات الأولية لأسهم بعض الشركات. وحيث أن الصندوق يتلقى الدعوة، ضمن الشركات والصناديق الأخرى للمشاركة في الطروحات الأولية المتاحة فقد يحد ذلك من قدرة الصندوق على الاستثمار في أسهم بعض الشركات خلال فترة الطروحات الأولية.

- مخاطر تركيز الاستثمار:

القيمة السوقية لأسهم مصدر معين قد تكون أكثر استجابة لتقلبات السوق مقارنة بما يحدث في السوق نفسه. ونتيجة لذلك، فإنه إذا كانت أسهم مصدر معين تمثل جزءاً هاماً من القيمة السوقية لأصول الصندوق، فإن التغير في القيمة السوقية لأسهم ذلك المصدر قد ينتج عنه تذبذباً جوهرياً في قيمة وحدات الصندوق مقارنة بما يحدث في الظروف العادية. وكذلك، فإن الصندوق الأقل تنوعاً قد يعاني من انخفاض السيولة في حالة أن جزءاً جوهرياً من أصوله يستثمر في أسهم عدد محدود من المصدرين. وبشكل أساسي، فإن الصندوق قد لا يتمكن من تسهيل استثماره مع مصدر معين بسهولة للوفاء بمتطلبات الاسترداد في الصندوق.

- مخاطر السوق:

تتعلق مخاطر السوق بالتقلبات المحتملة التي يمكن أن تحدث في أسواق الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق. إن القيمة السوقية لأسهم الشركات الجديدة والناشئة تكون عرضة لحركة الصعود والهبوط التي قد تحدث في أسواق الأوراق المالية وفي بعض الأحيان بشكل مفاجئ وغير متوقع. وفي هذه الحالات قد يتعرض الصندوق للمخاطر التي تنتج عن الحركة العكسية المفاجئة لأسواق الأسهم والتي يمكن أن تحدث استجابة لأي معلومات تتعلق بالمرودات الاقتصادية السالبة، أو التغير في سلوكيات المستثمر، أو إجماع الرأي الذي يؤدي إلى ارتفاع القيمة السوقية للأسهم بشكل مبالغ فيه.

- مخاطر مرتبطة بالضوابط الشرعية:

إن تطبيق الضوابط الشرعية على استثمارات الصندوق تحد بشكل عام من نطاق وعدد الأسهم المتاحة للاستثمار من قبل الصندوق كما أن الشركات التي يستثمر فيها الصندوق بعد الاستحواذ على أسهمها قد تتجاوز المعايير الشرعية المسموح بها مما يدفع الصندوق للتخلص من أسهم تلك الشركات في أوقات قد تكون غير ملائمة. إن حدوث مثل تلك الحالات قد يحد من نطاق الفرص الاستثمارية المتاحة للصندوق.

- مخاطر نتائج التخصيص:

وفقاً لنظام طرح الاكتتابات الأولية العامة للأسهم، قد يقتصر الاكتتاب على فئات محددة يسمح لها بالاكتتاب، وقد يتم تحديد حدود دنيا وعليا للاكتتاب سواء على الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين. كما أنه في حالة استيفاء الاكتتاب وزيادة الطلب على عرض الأسهم المطروحة للاكتتاب فإنه يتم تحديد سقف أعلى لعدد الأسهم لكل مكتتب، ثم يتم تخصيص الأسهم المتبقية بعدد محدود لكل مكتتب، وقد يكون ذلك مصاحباً بشروط تتعلق بتوفر الأسهم المطروحة للاكتتاب. إن مثل تلك القيود قد تحد من حرية الصندوق في الاكتتاب في أسهم الشركات خلال فترة الطرح الأولي العام مما قد يجعل الصندوق يفقد بعض الفرص الاستثمارية التي كان يمكن أن تزيد من عوائد الصندوق.

- المخاطر السياسية:

قد يتأثر أداء الصندوق بحالات عدم اليقين التي تنتج عن تغيرات سياسية غير ملائمة قد تحدث على نطاق قطري أو اقليمي أو عالمي قد تؤثر على أداء الأسواق الثانوية وعلى القيمة السوقية للأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق. وقد تنتج تلك المخاطر كذلك عن التغيرات الاقتصادية وظروف السوق، وحالات عدم اليقين المصاحبة للتغير في سياسات الحكومات، أو عن حالات فرض القيود على حركة انتقال رؤوس الأموال، أو التغير في القوانين والأنظمة والمتطلبات الضريبية، وحالات الركود الاقتصادي الذي يسود الأسواق المختلفة.

- المخاطر النظامية :

إن متطلبات الأنظمة ومعايير الإفصاح قد تكون أقل في بعض أسواق الأوراق المالية الناشئة عنها في الدول المتقدمة. وعليه، قد تكون المعلومات العامة المتاحة عن شركة معينة مصدرة لأوراق مالية محدودة، وقد تكون المعلومات العامة التي تتعلق بالنتائج المالية وخطط التوسع المستقبلية للشركات غير واضحة أو دقيقة. كما أنه من المحتمل اغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة قد يتم على أساسها اتخاذ قرارات استثمارية مما قد يؤثر سلباً على الأداء.

- مخاطر السيولة:

مخاطر السيولة تعني السرعة والسهولة التي يمكن بهما تحويل الأصول الى نقد دون حدوث خسارة في قيمتها السوقية. قد تواجه الصندوق مخاطر عدم امكانية بيع بعض استثماراته بسبب الظروف الاقتصادية أو بسبب ظروف السوق. ومع ذلك، يسعى الصندوق لابقاء جزءاً من استثماراته في إطار محددات توزيع أصول الصندوق المذكورة ضمن الفقرة (2) "سياسات الاستثمار الرئيسية" أعلاه، في استثمارات عالية السيولة على المدى القصير لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة.

4- معلومات عامة

(أ) الفئة المستهدفة

يستهدف الصندوق بشكل رئيس المستثمرين من أفراد ومؤسسات و جهات حكومية وغيرهم ممن لديه الرغبة في الاستثمار بسوق الأسهم السعودية والتي تتيح لهم فرصة المشاركة والاستثمار غير المباشر في أسهم الشركات خلال فترة الطرح الأولي العام لأسهمها، و/أو في أسهم الشركات الجديدة المدرجة التي لم يمض خمس سنوات على إدراجها في سوق الأسهم السعودي (الرئيسية والموازنة-نمو)

(ب) سياسة توزيع الأرباح

لن يقوم مدير الصندوق بتوزيع أية أرباح على المشتركين حيث سيتم إعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق.

(ج) الأداء السابق للصندوق

(أ) العائد الكلي :

العائد التراكمي - 31 ديسمبر 2017م	سنة	3 سنوات	5 سنوات	منذ التأسيس
	-13.57%	-28.12%	33.15%	142.16%

(ب) إجمالي العائدات السنوية لكل من العشر سنوات الماضية:

العائد السنوي	الصندوق
لعام 2008 م	-30.38%
لعام 2009 م	37.18%
لعام 2010 م	1.34%
لعام 2011 م	22.20%
لعام 2012 م	53.78%
لعام 2013 م	48.55%
لعام 2014 م	24.71%
لعام 2015 م	-13.65%
لعام 2016 م	-3.69%
لعام 2017 م	-13.57%

(ج) أداء الصندوق بالمقارنة مع المؤشر الاسترشادي على مدار السنوات الخمس الماضية أو منذ التأسيس

2017	2016	2015	2014	2013	2012	
-13.57%	-3.69%	-13.65%	24.71%	48.55%	53.78%	الصندوق
-22.28%	-11.64%	-29.0%	17.1%	44.7%	3.1%	المؤشر

(د) تاريخ توزيع الأرباح على مدار السنوات الثلاث الماضية
لا ينطبق

(هـ) سيقوم مدير الصندوق بإتاحة كافة تقارير الصندوق لجميع المستثمرين من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق.

(د) حقوق مالك الوحدات

- الحصول على مذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية باللغة العربية مجاناً من مدير الصندوق.
- الحصول على ملخص المعلومات الرئيسية الذي يعده مدير الصندوق بطريقة موجزة وبسيطة، ويتضمن المعلومات المتعلقة بخصائص الصندوق.
- الحصول على ملخص لسجل مالكي الوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بالمالك مقدم الطلب فقط) مجاناً عند الطلب.
- ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - حق التصويت في إجتماعات مالكي الوحدات.
- تلقي إشعار من مدير الصندوق بتفاصيل التغييرات الأساسية على الصندوق، وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير أساسي بدون رسوم استرداد (إن وجدت)
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغييرات مهمة مقترحة قبل (21) يوماً من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير مهم بدون رسوم استرداد (إن وجدت)
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغيير واجب الإشعار في الصندوق العام قبل (8) أيام من سريان التغيير.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بفرض تعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق مع توضيح أسباب التعليق.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بإلغاء التعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق.
- مالكي الوحدات المتضررين الحق في الحصول على تعويض من مدير الصندوق عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير.
- إصدار قرار خاص بطلب عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق، ويوجه هذا الطلب لمدير الصندوق.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات اجتماعات مالكي الوحدات وفقاً للمادة (70) من لائحة صناديق الاستثمار.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.
- في حال دمج الصناديق، يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات الباب السابع من لائحة صناديق الاستثمار.

- تلقي إشعار كتابي فوري من مدير الصندوق عند عزله لأمين الحفظ المعين من قبله.
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق العام فيه.

هـ) مسؤوليات مالك الوحدات

تقتصر مسؤولية مالكي الوحدات في تحمل خسارة استثمارته في الصندوق أو جزء منه، ولا يكون له أي مسؤولية عن ديون والتزامات الصندوق.

و) الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق

- يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في الأنظمة أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق بإخطار هيئة السوق المالية وإشعار مالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق وذلك بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- في حالة إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيته ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما الأصول المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على المشاركين خلال 30 (ثلاثون) يوماً من بداية التصفية وبالنسبة التي تمثلها وحداتهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك. في حالة بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات للمستثمرين ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق.

ز) يقوم مدير الصندوق بتقييم مخاطر الصندوق وذلك بشكل دوري حسب آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

5- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ) المدفوعات من أصول الصندوق

- رسوم إدارة المحفظة: 1.75% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تدفع لمدير الصندوق نظير تقديمه لخدمات إدارة الاستثمار ورعايته للصندوق. وتحسب رسوم إدارة المحفظة كنسبة مئوية سنوية من صافي قيمة أصول الصندوق في كل يوم تقويم ويتم دفعها لمدير الصندوق كل ثلاثة أشهر كمستحقات.
- رسوم المؤشر الإستراتيجي: 20,000 ريال سنوياً يتحملها الصندوق خصماً على أصوله.
- رسوم الحفظ: 0.2% من قيمة الأصول تحت الحفظ سنوياً وتدفع شهرياً لأمين الحفظ.
- رسوم الاستشارات الشرعية: يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق.
- أتعاب التدقيق: 23,000 ريال سعودي سنوياً يتحملها الصندوق خصماً على أصوله (يتحملها الصندوق)
- رسوم تمويل شرعية: حسب الأسعار المطبقة في حينها (يتحملها الصندوق)
- مكافأة المديرين المستقلين: 3,000 ريال سعودي عن كل اجتماع ويحد أقصى 5,000 ريال سعودي في الشهر وذلك في الحالات التي يكون فيها أكثر من اجتماع في الشهر الواحد يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق.
- مصاريف التعامل: العمليات التي تتعلق باستثمارات الصندوق والخاصة بإدارة محفظة أصوله تتم بالتكلفة ولذلك فإن أي مصاريف تعامل يتم تسجيلها في هذا الإطار سوف يتحملها الصندوق ويتم سدادها خصماً من أصوله.
- مصاريف التشغيل الأخرى: يتحمل الصندوق المصاريف العادية التالية والتي تم تكبدها بعد بدء عمل الصندوق من أصوله، وذلك بعد الحصول على موافقات الهيئة الضرورية:
 1. أتعاب ومصاريف المدققين الخارجيين للصندوق.
 2. مصاريف نشر تفاصيل أسعار الوحدات في الصحف والوسائل الالكترونية وأنظمة المعلومات الأخرى وإدراج وحدات الصندوق في أسواق الأوراق المالية (إن وجدت).
 3. مصاريف المصرف في حالة التصفية.
 4. كافة تكاليف المعاملات بما في ذلك الأتعاب العادية وأتعاب تسييل الاستثمارات والأتعاب المستحقة لأطراف خارجية مقابل تقديم خدمات للصندوق.
 5. المصاريف المتعلقة بنشر التقارير السنوية.
 6. مصاريف الإدارة والتشغيل الأخرى المستحقة لأشخاص آخرين يتعاملون مع الصندوق.

ضريبة القيمة المضافة:

- سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والالتكافيف .
- جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام لا تشمل ضريبة القيمة المضافة مالم يتم النص على خلاف ذلك.

(ب) الرسوم والمصاريف

نوع الرسوم والمصاريف	كيفية حسابها	وقت دفعها
1 أتعاب إدارة الصندوق	تحسب بشكل تناسبي على أيام السنة (365 يوم) تخصم في كل يوم تقويم.	يتم دفعها كل 3 أشهر كمستحقات.
2 أتعاب أمين الحفظ	0.2% تحسب في نهاية الفترة	يتم دفعها شهرياً
3 رسوم المؤشر الاسترشادي	20,000 ريال سعودي	تدفع سنوياً
4 أتعاب التدقيق	23,000 ريال سعودي	تدفع سنوياً
5 رسوم مراجعة ومتابعة الإفصاح	7,500 ريال سعودي .	تدفع سنوياً.
6 مصاريف التعامل (الوساطة)	يتم تسجيلها بالتكلفة وأي تكاليف تتعلق بتداول الأسهم يتحملها الصندوق.	تدفع في حينها.

(ج) مقابل الصفقات التي يجوز فرضها على مالكي الوحدات

المقابل	كيفية حسابها
1 رسوم الاشتراك (يتحملها المستثمر عند الاشتراك أو الإضافة).	1.50% من مبلغ الاشتراك.
2 رسوم الاسترداد	طلبات الاسترداد التي تتم بعد نهاية الـ ثلاثة أشهر الأولى من تاريخ الاشتراك لا تخضع لرسوم استرداد.
3 رسوم الاسترداد المبكر (يتحملها المستثمر)	عند الاسترداد خلال ثلاثة أشهر ميلادية من تاريخ الاشتراك يتم الاسترداد وفقاً لسعر الاقويم التالي ناقصاً 1% رسوم استرداد
4 رسوم نقل الملكية	لا يوجد

(د) بيان أي عمولات خاصة يبرمها مدير الصندوق لا يوجد

(هـ) فيما يلي مثال افتراضي لرسوم ومصاريف الصندوق محسوب على اساس اشتراك حامل الوحدات بمبلغ 50,000 ريال لمدة سنة واجمالي قيمة أصول الصندوق 10 مليون ريال . و بافتراض عدم تحقيق الصندوق لأي مكاسب أو خسائر خلال العام .

حامل الوحدات	الصندوق	اجمالي قيمة الاصول بداية السنة
ر.س. 50,000	ر.س. 10,000,000	يخصم :
ر.س. -750	-	رسوم الاشتراك
ر.س. -875	ر.س. -175,000	أتعاب ادارة الصندوق
ر.س. -100	ر.س. -20,000	أتعاب أمين الحفظ
ر.س. -115	ر.س. -23,000	أتعاب المحاسب القانوني

ر.س. -38	ر.س. -7,500	الرسوم الرقابية
ر.س. -100	ر.س. -20,000	رسوم المؤشر
في حال وجودها		مصاريف التعامل
ر.س. -1,978	ر.س. -245,500	اجمالي الرسوم والمصاريف نهاية السنة
ر.س. 48,023	ر.س. 9,754,500	صافي قيمة الأصول نهاية السنة

6- التقييم والتسعير

(أ) تقييم الأصول التي يملكها الصندوق

- الأوراق المالية المدرجة أو المتداولة في السوق المالية: يتم تقييمها بسعر آخر صفقة تمت في ذلك السوق. وفي حال كانت تلك الأوراق المالية معلقة، فسيتم تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.

- أي استثمار آخر: القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ وبعد التحقق منها من قبل المحاسب القانوني للصندوق.

(ب) عدد نقاط التقييم

يتم تقييم وحدات الصندوق وحساب صافي قيمة الأصول بشكل يومي "أيام التقييم"

(ج) الاجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقييم أو التسعير

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، فإن مدير الصندوق يوثق الخطأ بشكل مباشر ويبلغ الهيئة فوراً عن الخطأ في التقييم أو التسعير الذي يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، ويتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق.

- سيقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.

(د) تفاصيل طريقة احتساب سعر الوحدة

- يتم تقييم قيمة صافي الأصول للوحدة بواسطة الإداري وفقاً للمعايير المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها، باستخدام المعادلة:
- إجمالي قيمة الأصول متضمنة الدخل المستحق للصندوق مخصوماً منه إجمالي الالتزامات مقسوماً على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في وقت التقييم. يتم التعبير عن قيمة صافي أصول الصندوق وكذلك قيمة وحداته بعملة الريال السعودي، وأي عناصر أخرى معبر عنها بعملة أخرى غير الريال السعودي يتم تحويلها على أساس سعر الصرف السائد في وقت التحويل.

(هـ) مكان ووقت نشر سعر الوحدة

تكون صافي قيمة وحدة الصندوق متاحة للمستثمرين مجاناً من خلال مكاتب مدير الصندوق أو عبر النشر الإلكتروني في "أيام الإعلان" وهي أيام العمل التالية ليوم التعامل (الإثنين والأربعاء) من كل أسبوع على موقعي تداول: www.tadawul.com.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق: www.falcom.com.sa.

7- التعامل

(أ) تفاصيل الطرح الأولي

تاريخ بدء الطرح: 2008/06/21م

تاريخ نهاية الطرح: 2008/07/02م.

السعر الأولي: 1,000 ريال سعودي

لمدير الصندوق الحق في تمديد فترة الطرح الأولي لوحدات الصندوق لمدة شهر إضافي، بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية. ويتم إبلاغ المشاركين الذين تم قبول مشاركتهم قبل تمديد فترة الطرح بتاريخ الإغلاق الجديد.

ب) التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد

يمكن الاشتراك والاسترداد في كل يوم عمل في موعد أقصاه نهاية يوم العمل الذي يسبق مباشرة يوم التعامل. ويتم الاشتراك بسعر التقويم المحسوب في يوم الاثنين ويوم الأربعاء من كل أسبوع "أيام التعامل". في حالة استلام طلب الاشتراك أو مبلغ الاشتراك بعد التاريخ المحدد، تتم إجراءاته (مالم يقرر مدير الصندوق غير ذلك) على أساس يوم التعامل التالي.

ج) إجراءات الاشتراك والاسترداد

إجراءات الاشتراك في الوحدات:

- على المشاركين الراغبين في شراء وحدات في الصندوق تعبئة طلب الاشتراك وتوقيعه وتسليمه لأي من فروع فالكم، أو تعبئة طلب الاشتراك والموافقة على شروط وأحكام الصندوق عن طريق نظام فالكم للخدمات الإلكترونية مصحوباً بمبلغ الاشتراك أو بايداعه في الحساب المخصص لذلك.
- في حالة الحوالات المصرفية فإن قبول الاشتراك وبدء الاستثمار في الصندوق سوف يتم تنفيذه فقط عند استلام إشعار بتسوية المقاصة أو الحوالة بسعر التقويم التالي.
- في حالة الدفع بعملة أخرى خلاف عملة الصندوق (الريال السعودي)، فإن قيمة الاشتراك يتم تحويلها إلى عملة الصندوق وفقاً لأسعار الصرف السائدة و السارية في وقت التحويل ومن ثم فإن الاشتراك سوف يكون نافذاً على أساس قيمة الوحدة في يوم التعامل التالي.

إجراءات الاسترداد:

يقوم المشارك بتعبئة نموذج طلب الاسترداد وتوقيعه وتسليمه لمدير الصندوق من خلال مكاتبه في كل يوم عمل. ، أو تعبئة طلب الاسترداد وتسليمه عن طريق نظام فالكم للخدمات الإلكترونية، وتتم معالجة طلبات الاسترداد في يوم التعامل التالي لاستلام طلبات الاسترداد.

لا يوجد حد أدنى للاشتراك أو الاسترداد ويجوز لمدير الصندوق، وفق تقديره القائم على مصلحة الصندوق تعديل الحد الأدنى للمشاركة أو الحد الأدنى للرصيد، بموافقة هيئة السوق المالية.

د) سجل مالكي الوحدات

يقوم مدير الصندوق باعداد سجل مالكي الوحدات ويحفظه في المملكة العربية السعودية، ويعد هذا السجل دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه. ويتيح مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى كل مالك للوحدات مجاناً عند الطلب عن طريق مراسلة مدير الصندوق مباشرة أو عند طريق أحد مكاتب مدير الصندوق.

٥) تم الاحتفاظ بحصيلة الاشتراكات التي تم استلامها خلال فترة الطرح الأولي العام لوحدات الصندوق على شكل نقدي أو ما يعادله أو في استثمارات منخفضة الخطورة مثل صفقات سوق النقد والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد أو لهيئة رقابية مماثلة للمؤسسة خارج المملكة ومتوافقة مع الشريعة الإسلامية إلى حين انتهاء فترة الطرح الأولي

و) الحد الأدنى للطرح ومدى تأثير عدم الوصول إلى هذا الحد

الحد الأدنى ("الحد الأدنى") المطلوب لبدء عمل الصندوق هو 5 مليون ريال سعودي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي لمدير الصندوق وبعد الحصول على موافقة الهيئة تمديد مدة الطرح الأولي 21 يوماً كحد أقصى والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وإن لم يتم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي سوف يقوم مدير الصندوق بإعادة مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها إلى مالكي الوحدات دون أي حسم وقد قام مدير الصندوق باستيفاء هذا المتطلب في فترة الطرح الأولي للصندوق .

ح) الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي أو ما يعادلها كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق

يتبع مدير الصندوق الأحكام الواردة في لائحة صناديق الاستثمار والتعاميم الصادرة عن هيئة السوق المالية فيما يخص المتطلب اللازم لبدء عمل الصندوق (حيثما ينطبق).

ط) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والإجراءات المتبعة في تلك الحالة لمدير الصندوق الحق في تعليق أو تأجيل التعامل في وحدات الصندوق في الحالات التالية :

- 1- إذا طلبت الهيئة ذلك.
 - 2- إذا رأى مدير الصندوق أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.
 - 3- إذا علق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق العام ، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام .
- في حالة تعليق تقويم الصندوق، فإن طلبات الاسترداد أو الاشتراك التي يتم تقديمها في تاريخ التعليق أو بعده، سوف يتم تنفيذها في تاريخ التعامل التالي عندما يتم إنهاء تعليق التقويم. يتم تنفيذ طلبات الاسترداد في غضون يومي عمل من تاريخ التقويم. والحد الأدنى للمبلغ المسموح باسترداده هو 5,000 ريال سعودي لكافة المشاركين.

ي) الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل

فالكلم ليست ملزمة بتنفيذ طلبات الاسترداد لأكثر من 10% من صافي قيمة أصول الصندوق في أي يوم تعامل. في حالة أن تقويم الصندوق قد تم تعليقه، فإن طلب استرداد وحدات الصندوق الذي يتم تقديمه في تاريخ التعليق أو بعده يتم تنفيذه في تاريخ التعامل التالي عندما يتم إنهاء تعليق التقويم. يتم اختيار طلبات الاسترداد التي تؤجل بناء على الأسبقية وحجم الاسترداد حيث يقوم مدير الصندوق بتنفيذ طلبات الاسترداد المستلمة أولاً وذلك في حدود 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. أما طلبات الاسترداد المتبقية فيتم تأجيلها إلى يوم التعامل التالي.

8- خصائص الوحدات

يجوز لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدود من وحدات الصندوق وجميعها من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق، وليس لها حقوق تصويت. وتمثل كل وحدة حصة قياسية غير مجزأة ذات قيمة نسبية متساوية في أصول واستثمارات الصندوق.

9- المحاسبة وتقديم التقارير

أ) التقارير المالية

تقوم فالكوم بإعداد التقارير المالية الأولية كل نصف سنة خلال 35 يوماً من نهاية الفترة التي تم فحصها بواسطة المراجع الخارجي للصندوق وتحتوي هذه التقارير على القوائم المالية الأولية ومعلومات عن مدير الصندوق وأي معلومات أخرى بشأن أنشطة الصندوق خلال الفترة. وكذلك تقرير سنوي مدقق يشمل البيانات المالية التي يتم إعدادها وفقاً للقوانين المالية والأنظمة المطبقة في المملكة العربية السعودية خلال 70 يوماً بعد نهاية السنة المالية للصندوق متضمناً تفاصيل المركز المالي للصندوق وأدائه بالإضافة إلى معلومات عن مدير الصندوق وأمين الحفظ كما في نهاية السنة المالية. كما يتم تدقيق البيانات المالية السنوية واعتمادها بواسطة المراجع الخارجي للصندوق .

ب) أماكن ووسائل إتاحة التقارير المالية

يتم تسليم هذه التقارير عند الطلب من خلال مكاتب مدير الصندوق، كما سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق الإلكتروني. أي معلومات مالية أخرى يتطلب نشرها بما في ذلك أسعار الوحدات أو الإعلان عن أي تعليق لتقويم الوحدات سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو موقع السوق الإلكتروني وتكون متاحة للمستثمرين من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم.

أي إخطارات للمستثمرين يقوم مدير الصندوق بإرسالها للمستثمرين حسب عناوينهم المسجلة في سجل حاملي الوحدات. وعند الضرورة أو وفقاً لمقتضيات الأنظمة سوف يتم نشرها في الصحف اليومية.

ج) تكون نهاية السنة المالية الأولى للصندوق في 2008/12/31م كما يقر مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية للسنة المالية الأولى للصندوق وكل سنة مالية بعد ذلك

د) يتم تقديم القوائم المالية السنوية للمراجعة للصندوق مجاناً عند الطلب.

(أ) أعضاء مجلس إدارة الصندوق

يتكون مجلس إدارة الصندوق من:

- 1) الأستاذ / معاذ بن قاسم الخصاونة (رئيس المجلس)
- 2) الأستاذ/ أحمد إبراهيم الشبانة (عضو غير مستقل)
- 3) الأستاذ/ سليمان أحمد أبو تايه (عضو مستقل)
- 4) الأستاذ/ محمد بن عبد الله بن صالح الوابل (عضو مستقل)

(ب) مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق

• الأستاذ / معاذ بن قاسم الخصاونة (رئيس المجلس):

الأستاذ/ معاذ الخصاونة هو المدير العام لشركة فالكوم للخدمات المالية. لديه خبرة أكثر من عشر سنوات في مجال الاستشارات المالية والإستثمار عمل خلالها في عدد من القطاعات من أبرزها: البنوك والصناعة والعقار والصحة إضافةً إلى قطاع التجزئة. قبل أن تولي مهام المدير العام عمل كرئيس مجموعة الإستثمار المصرفي بشركة فالكوم للخدمات المالية، كما عمل كمستشار للإدارة العليا ولأعضاء مجلس الإدارة في العديد من الشركات في المملكة العربية السعودية. انضم الأستاذ/ معاذ لفريق العمل في شركة فالكوم سنة 2008 بعد أن كان يعمل كمستشار لدى ديلويت كندا، حيث أتاحت له فرصة التعامل مع عدد من الشركات القيادية من خلال تقديم الخدمات الاستشارية في إدارة المخاطر وحوكمة الشركات وخدمات الاستشارات المالية. كما أنه حاصل على درجة البكالوريوس في كل من العلوم المالية والمصرفية وكذلك في نظم المعلومات من جامعة سانت ماري بكندا، بالإضافة إلى درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة دلهواوسي بكندا.

• الأستاذ/ أحمد إبراهيم الشبانة (عضو غير مستقل):

مدير الدخل الثابت والمدير المكلف لإدارة الأصول لدى شركة فالكوم للخدمات المالية. لديه خبرة تتجاوز تسعة عشر عاماً في مجال عمليات الخزينة وتداول العملات المحليه والأجنبية والعمليات البنكية والاستثمارية وعمليات الأوراق المالية وذلك من خلال العمل في البنك السعودي الهولندي وبنك الخليج الدولي وشركة فالكوم للخدمات المالية.

تقلد مناصب عديدة في مجال إدارة الخزينة بدأت بمنسق للعمليات في البنك السعودي الهولندي عام (1997م). ومن ثم عمل مضارب في العملات الأجنبية في بنك الخليج الدولي عام (2006م). ثم شغل وظيفة مشرف للعمليات الأجنبية وأسواق المال بشركة فالكوم للخدمات المالية في العام (2007م)، ومن مارس من عام (2014م) أصبح رئيس قسم الخزينة في فالكوم للخدمات المالية. وفي ابريل من عام 2017 أصبح مدير الدخل الثابت بقسم ادارة الاصول. بالإضافة إلى العديد من الدورات والبرامج التدريبية التي حصل عليها في مجال الصيرفة وعمليات الخزينة والتمويل والمحاسبة و الأعمال البنكية.

• الأستاذ/ سليمان أحمد أبو تايه (عضو مستقل) :

الأستاذ سليمان أبو تايه حاصل على بكالوريوس في المحاسبة من الجامعة الأردنية في عام 1998، وحاصل على شهادة CPA الأمريكية في عام 2004. لديه خبرة أكثر من 15 عاماً في مجال المحاسبة والمراجعة. يعمل مدير المالية والخزينة لدى المؤسسة الإسلامية لتأمين الإستثمارات وائتمان الصادرات، و عضو مجموعة البنك الاسلامي للتنمية منذ 2012، مستشار لدى الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لمشروع التحول الى معايير المحاسبة الدولية IFRS منذ 2012 كما عمل كمدير للمجموعة المالية لشركة فالكوم للخدمات المالية للفترة 2006 – 2012، وعضو لجنة مراجعة لدى شركة فيبكو للفترة 2012 – 2015.

• الأستاذ/ محمد بن عبد الله بن صالح الوابل (عضو مستقل):

الأستاذ محمد الوابل حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك سعود بالرياض في العام 1988م. للأستاذ/ محمد خبرات واسعة في مجالات عديدة تشمل المحاسبة والمراجعة والتمويل والاستثمار حيث عمل عقب تخرجه مع بنك الرياض في سبتمبر 1988م حيث عمل خلال تلك الفترة بأحد فروع البنك الرئيسية وكذلك بالإدارة الإقليمية للبنك ثم التحق بشركة إنست ويونغ للمراجعة في يوليو 1990م وتدرج بوظائف الشركة وكانت آخر وظيفة تقلدها مدير مراجعة، ثم التحق في يوليو 2000م بالشركة المتقدمة للحاسب الآلي حتى يوليو 2002م ثم عمل مع مجموعة المطلق منذ أغسطس 2002م حتى تاريخه، حيث تقلد منصب الرئيس المالي للمجموعة وعضو مجلس إدارة شركات مفروشات المطلق وعضو مجلس إدارة شركة المطلق للاستثمار العقاري وهو كذلك عضو لجنة المراجعة لشركة الشرق الأوسط للطائرات.

ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي :

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
2. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
3. الإشراف ، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
4. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
5. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
6. التأكد من إكمال وإلتزام شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وأي مستند آخر بلائحة صناديق الاستثمار.
7. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسئوليته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
8. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
9. تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس

د) مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق

تدفع مكافأة مجلس الإدارة للمديرين المستقلين بواقع 3,000 ريال سعودي عن كل اجتماع، بحد أقصى 5,000 ريال سعودي في الشهر في حالة إنعقاد أكثر من اجتماع واحد في الشهر.

هـ) تضارب المصالح

يتعين على أي عضو الإفصاح لمجلس إدارة الصندوق عن وجود أي تعارض مصالح في حال التصويت على أي قرار يتخذه مجلس إدارة الصندوق قد يكون لعضو مجلس الإدارة مصلحة خاصة مباشرة أو غير مباشرة فيه.

و) جميع مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة

يشغل أعضاء مجلس إدارة الصندوق نفس المناصب في مجالس إدارات الصناديق التالية:

- صندوق فالكم للأسهم السعودية.
- صندوق فالكم للمرابحة بالريال السعودي.
- صندوق فالكم المتداول للأسهم السعودية.
- صندوق فالكم المتداول لقطاع البتروكيماويات.

11- لجنة الرقابة الشرعية

أ) أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم

المستشار الشرعي للصندوق هم أعضاء الهيئة الشرعية لشركة فالكم للخدمات المالية والتي تتكون من السادة العلماء:

- معالي الشيخ/عبد الله بن سليمان المنيع:
الشيخ/عبدالله المنيع هو عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية منذ إنشائها، ومستشار بالديوان الملكي، وعضو مجلس الشورى وقاضي سابق بمحكمة التمييز بمكة المكرمة. الشيخ المنيع هو نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ورئيس وعضو عدة لجان شرعية في البنوك السعودية والخليجية، له العديد من المؤلفات في الصيرفة الإسلامية.
- الدكتور/محمد بن علي القرني:
الدكتور محمد القرني حاصل على درجتي الماجستير والدكتوراة في الاقتصاد من جامعة كاليفورنيا. وهو أستاذ الاقتصاد الإسلامي في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة، وخبير مجمع الفقه التابع لرابطة العالم الإسلامي. الدكتور القرني عضو في العديد من الهيئات الشرعية للمصرفيات الإسلامية في كثير من البنوك حول العالم.
- الشيخ/عبدالرحمن بن عبدالعزيز النفيسة:

ماجستير اقتصاد إسلامي، خبرة أكثر من عشر سنوات في مجال الرقابة الشرعية، والمعاملات المالية الإسلامية، محاضر متعاون في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عضو في عدد من الهيئات الشرعية بالمملكة العربية السعودية، شارك في تحكيم بحوث لكرسي سابق لدراسات الأسواق المالية ومجلة الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة. له مشاركات وبحوث ومنها: كتاب الصناديق الاستثمارية (الضوابط الشرعية والأحكام النظامية).

(ب) أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية

1. دراسة ومراجعة أهداف وسياسات الصندوق الاستثمارية ووثائق الصندوق للتأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية.
 2. تقديم المشورة لمدير الصندوق بخصوص المواضيع التي تتعلق بالمطابقة الشرعية في حال طلبها من قبل مدير الصندوق.
 3. إعطاء المشورة في تحديد المعايير الشرعية اللازمة لانتقاء الأوراق المالية والشركات أو أي استثمارات أخرى في السوق الأولي أو السوق الثانوي التي من المتوقع أن يستثمر فيها الصندوق.
 4. المراقبة الدورية مدى مطابقة استثمارات الصندوق مع المعايير الشرعية.
 5. إبداء الرأي الشرعي حول مدى مطابقة أعمال الصندوق مع المعايير الشرعية لتضمينها مع التقرير المراجع السنوي للصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بالمعايير والتوصيات التي تصدر من لجنة الرقابة الشرعية ويضمن مراعاة تطبيقها في كافة استثمارات الصندوق في جميع الأوقات.

(ج) مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق

(د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول والإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية

فيما يلي الضوابط الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية لفالكوم لانتقاء أسهم الشركات:

■ أغراض الشركة:

لا يجوز التعامل في أسهم الشركات الضالعة في واحد أو أكثر من الأنشطة التالية :

- التعامل بسعر الفائدة أو الأدوات المالية غير الشرعية بما في ذلك أنشطة المصارف التقليدية المحرمة .
 - إنتاج وتوزيع وتسويق السلع المحرمة كالدخان وما في حكمه والخمور والمخدرات والخنازير ولحومها واللحوم غير المذكاة شرعاً وصناعة القمار والمنتجات والفنادق والمطاعم ذات النشاط المحرم.
 - إنتاج ونشر الوسائل والمطبوعات التي تدعو للإباحة.
 - المشتقات التي تتضمن أدوات المستقبلية والخيارات وعقود المناقلة والأسهم الممتازة التقليدية .
- ##### ■ التعامل في عقود المستقبلية للعملاء.
- ##### ■ الأوراق المالية المصدرة من شركات تكون مصادر دخلها ذات علاقة بالقطاعات التالية :
- البنوك التقليدية وشركات التأمين أو الأنشطة ذات العلاقة بأسعار الفائدة .
 - إنتاج وتوزيع منتجات الكحول .
 - إنتاج وتوزيع الأسلحة .
 - المقامرة.
 - إنتاج وتوزيع لحوم الخنزير أو أي أنشطة ذات علاقة غير شرعية .
 - الفنادق والمنتجات التي تقدم خدمات غير شرعية.
 - إنتاج وتوزيع الخمور والمخدرات وأمثال ذلك.

تقوم اللجنة بالمراجعة الدورية وفي حال عدم توافق أحد أصول الصندوق مع المعايير الشرعية ، فإن مدير الصندوق سيقوم بتسييل هذا الأصل مع مراعاة عدم الإضرار بمالكي الوحدات جراء تسييل الأصل.



12- مدير الصندوق

(أ) مدير الصندوق

شركة فالكم للخدمات المالية

(ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

الشركة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 06020-37 للقيام بخدمات التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية، وإدارة الصناديق الاستثمارية والمحافظ الخاصة، والترتيب، وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية.

(ج) العنوان المسجل وعنوان العمل لمدير الصندوق

شركة فالكم للخدمات المالية

طريق العليا العام

ص. ب. 884 الرياض 11421

هاتف 8004298888

فاكس 4617268 (11) 966 +

(د) تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

تاريخ الترخيص 1427/04/29 هـ الموافق 2006/05/27م

(هـ) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق

250,000,000 ريال سعودي

(و) ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق

فكتم للخدمات المالية (شركة مساهمة سعودية مغلقة) قائمة الدخل الموحدة (جميع المبالغ بالآلاف الريالات السعودية ما لم يذكر غير ذلك)		
كما في ٣١ ديسمبر	٢٠١٦	٢٠١٥
الإيرادات:		
الدخل من التمويل البنكي	٢٢	٢٢
صوات على خدمات وساطة	٢١,٧٩٥	٢٢,٢١٧
أرباح إدارية ورسوم الشرك في صناديق استثمارية	١٥,٢٢٢	٢٤,٤٧٤
دخل من خدمات استثمارية	١,٤١٤	١٠,٧٧٣
(مصاريف) دخل من الاستثمارات، صافي	(٧,٤٤٧)	(٢,٥٢١)
المصروفات في صافي خسائر شركات زميلة	(٦,٦٠٦)	(٨,٧٩١)
إجمالي الإيرادات	٣١٢,٢٢٩	٣٥٦,٤١٥
المصاريف:		
مصاريف رواتب ومزايا موظفين	٢٥	٢٥
تكلفة التمويل	(٣٥,٨١٥)	(٦٠,٧٢٨)
مخصص الائتماني القائم في القيمة، بالصافي	٢٤	٢٤
مصاريف صومية وإدارية	(٤٥,٦٦٠)	(١٩,٢٢٦)
إجمالي المصاريف الصومية والإدارية	(٣٠,٣١٣)	(٢٩٤,٤٤٠)
الدخل من العمليات	٦٠,٠٩٩	٦٦,١٠٥
إيرادات أخرى	٢٧	٢٨,٦٠١
الدخل قبل الزكاة والمخصص غير المتغيرة	١٦	١٠,٢٠٦
الزكاة	(٢٧,٩٢٤)	(٢١,٦٦١)
الدخل قبل المخصص غير المتغيرة	٣٥,٤٧٣	٦٨,٢٤٥
مخصص المخصص غير المتغيرة	(٣٠,٧٧٨)	(٢٩,٦٥٠)
صافي الدخل للشركة	٤,٦٩٥	٣٨,٥٩٥
ريحية السهم:	٢٠	٢٠
الدخل من العمليات - ريال سعودي	٠,٢٧	٠,٥٩
صافي الدخل للشركة - ريال سعودي	٠,٠٥	٠,٤٠

تظهر الإيضاحات المرفقة في الصفحات من ٦ إلى ٢٩ جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية الموحدة.

(ز) أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق

- فهد بن محمد العنزل (رئيس مجلس الإدارة)

هو أحد أكبر رجال الأعمال في المملكة العربية السعودية، حيث أنه يتمتع بخبرة تتجاوز ثمان وثلاثون عاماً في إدارة الشركات المساهمة والشركات ذات المسؤولية المحدودة في مختلف القطاعات، وهو المؤسس لكل من شركة فال السعودية المحدودة وشركة فال العربية القابضة وشركة فالكم للخدمات المالية. ويعتبر الأستاذ/ فهد العنزل، من كبار

المستثمرين على المستوى الدولي وذلك في العديد من البنوك والشركات التجارية والصناعية القائمة، وعدد من مشاريع البحث والتطوير. حصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة ولاية بورتلاند، ثم أكمل تحصيله العلمي ونال شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة سانتا كلارا بولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة (1976م). كما أن الأستاذ فهد العذل، يشغل عدة مناصب في العديد من الشركات كما هو موضح أدناه:

- رئيس مجلس إدارة شركة فال العربية القابضة، المملكة العربية السعودية.
- رئيس مجلس إدارة شركة فال السعودية المحدودة، المملكة العربية السعودية.
- رئيس مجلس إدارة شركة فالكم للخدمات المالية، المملكة العربية السعودية.
- رئيس مجلس الإدارة -شركة المخازن والخدمات المساندة، المملكة العربية السعودية.
- رئيس مجلس الإدارة -شركة الأمتل للتمويل والتأجير المحدودة، المملكة العربية السعودية.
- رئيس مجلس الإدارة -شركة ديكتون السعودية المحدودة، المملكة العربية السعودية.
- رئيس مجلس الإدارة -شركة الكادر العربي لتطوير التعليم، المملكة العربية السعودية.
- رئيس مجلس الإدارة -شركة مدينة فال الصناعية، المملكة العربية السعودية.
- نائب الرئيس والمدير التنفيذي لمؤسسة البلاد للتجارة والاقتصاد، المملكة العربية السعودية.

- عبدالعزيز بن محمد العذل (عضو مجلس الإدارة)

يتمتع بخبرة تتجاوز ثلاثين عاماً في إدارة الأعمال والشركات. حاصل على شهادة البكالوريوس في الاقتصاد. كما أن الأستاذ/ عبدالعزيز العذل، يشغل عدة مناصب في العديد من الشركات كما هو موضح أدناه:

- رئيس مجلس الإدارة - شركة القسي العالمية للمقاولات.
- عضو مجلس إدارة شركة فالكم للخدمات المالية.
- عضو مجلس إدارة - مؤسسة النقد العربي السعودي.
- عضو مجلس إدارة - شركة شهباء للأطعمة.

- عبدالمحسن بن محمد الصالح (عضو مجلس الإدارة)

يتمتع الأستاذ/ عبدالمحسن الصالح، بخبرة أربعة وأربعين عاماً في الأعمال الحرة والاستثمار والاستشارات والإدارة وذلك من خلال عمله لدى بنك سامبا وسي تي بنك. حصل على بكالوريوس الآداب في إدارة الأعمال والاقتصاد من جامعة ويتير بولاية كاليفورنيا عام 1967م. كما أن الأستاذ/ عبدالمحسن الصالح، يشغل عدة مناصب في العديد من الشركات كما هو موضح أدناه:

- عضو مجلس الإدارة - شركة ملاذ للتأمين وإعادة التأمين التعاوني.
- عضو مجلس الإدارة - شركة فالكم للخدمات المالية.
- رئيس مجلس الإدارة والمالك لشركة مصادر القابضة.

- عبدالمحسن بن عبدالرحمن السويلم (عضو مجلس الإدارة)

يتمتع الأستاذ/ عبدالمحسن السويلم، بخبرة تزيد عن عشرين عاماً في القطاع المالي والمصرفي، ومستشار مالي وإداري مرخص من قبل وزارة التجارة حاصل على البكالوريوس في العلوم الإدارية من جامعة الملك سعود عام 1992م كما أن الأستاذ/ عبدالمحسن السويلم، يشغل الآن منصب الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب لشركة النايفات للتمويل، وهو عضو في العديد من مجالس ادارات الشركات كما هو موضح أدناه:

- شركة النايفات للتمويل
- شركة المخازن والخدمات المساندة
- Gulf Integrated Industries Co.

- بدر بن فهد العذل (عضو مجلس الإدارة)

يعد الأستاذ/ بدر العذل من كبار رجال الأعمال ولديه خبرة ثمان سنوات في الاستثمارات البنكية. حاصل على البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة بورتلاند بولاية أوريغان في تخصص الإدارة العامة عام (2007م). كما أن الأستاذ/ بدر العذل، يشغل عدة مناصب في العديد من الشركات كما هو موضح أدناه:

- نائب الرئيس والعضو المنتدب لشركة فال العقارية.
- نائب أول للرئيس ونائب الرئيس التنفيذي -شركة فال العربية القابضة المحدودة.
- نائب رئيس مجلس إدارة شركة فالكم للخدمات المالية.
- عضو مجلس إدارة -الشركة الوطنية للرعاية الطبية (رعاية).
- عضو مجلس إدارة -شركة الأمل للتمويل.
- عضو مجلس إدارة -شركة ديتكون السعودية المحدودة

- علي بن عبدالله النعيم (عضو مجلس الإدارة)

يتمتع الأستاذ/ علي النعيم، بخبرة ثلاث وثلاثون سنة في وزارة النقل حيث كان يشغل منصب وكيل الوزارة. حاصل على البكالوريوس في الهندسة المدنية من جامعة الملك سعود عام 1981م. كما أن الأستاذ/ علي النعيم، يشغل عدة مناصب في العديد من الشركات والمنظمات الحكومية وشبه الحكومية كما هو موضح أدناه:

- عضو مجلس إدارة - الشركة السعودية للمختبرات الخاصة (مطابقة).
- عضو مجلس إدارة - شركة اليمامة لمنتجات العوازل.
- عضو مجلس إدارة - شركة الأحماض الحيوية السعودية.
- عضواً في مجلس إدارة المجموعة السعودية للاستثمار الصناعي
- عضواً في مجلس إدارة شركة الطوب السعودي

- الأستاذ / معاذ بن قاسم الخصاونة (رئيس المجلس):

الأستاذ/ معاذ الخصاونة هو المدير العام لشركة فالكم للخدمات المالية. لديه خبرة أكثر من عشر سنوات في مجال الاستشارات المالية والإستثمار عمل خلالها في عدد من القطاعات من أبرزها: البنوك والصناعة والعقار والصحة إضافةً إلى قطاع التجزئة. قبل أن تولى مهام المدير العام عمل كرئيس مجموعة الإستثمار المصرفي بشركة فالكم للخدمات المالية، كما عمل كمستشار للإدارة العليا ولأعضاء مجلس الإدارة في العديد من الشركات في المملكة العربية السعودية. انضم الأستاذ/ معاذ لفريق العمل في شركة فالكم سنة 2008 بعد أن كان يعمل كمستشار لدى ديلويت كندا، حيث أتاحت له فرصة التعامل مع عدد من الشركات القيادية من خلال تقديم الخدمات الاستشارية في إدارة المخاطر وحوكمة الشركات وخدمات الاستشارات المالية. كما أنه حاصل على درجة البكالوريوس في كل من العلوم المالية والمصرفية وكذلك في نظم المعلومات من جامعة سانت ماري بكندا، بالإضافة إلى درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة دلهواوسي بكندا.

ح) المسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

- يتولى مدير الصندوق إدارة الصندوق بحكمة وبعدل بهدف تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق المضمنة في هذه المذكرة كما يراعي في كل الأحوال مصالح حاملي الوحدات في إطار شروط وأحكام الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بالضوابط الواردة في الفقرة (2) ("سياسات الاستثمار وممارساته") من هذه المذكرة وكذلك بالضوابط ذات العلاقة الواردة ضمن المادة (41) ("قيود الاستثمار") الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.
- يلتزم مدير الصندوق كذلك بالمعايير الشرعية للاستثمار، ويقوم وبشكل دوري بالتأكد من توافق جميع استثمارات الصندوق مع المعايير والضوابط الشرعية المعتمدة من لجنة الرقابة الشرعية للصندوق، وتبلغ مجلس إدارة الصندوق في حينه بأي مخالفات جوهرية.
- يقوم مدير الصندوق في إطار مهامه بالتأكد من توفر السيولة الكافية للوفاء بأي طلبات استرداد محتملة.
- يحق لمدير الصندوق تعيين مدير صندوق من الباطن إذا رأى حاجة لذلك.

ط) المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق

لا يوجد

ي) أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار

لا يوجد

ك) الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

للهيئة عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- 1- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- 2- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- 3- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- 4- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- 5- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
- 6- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.

13- أمين الحفظ

أ) أمين الحفظ

شركة البلاد المالية

ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

شركة البلاد المالية شركة سعودية ذات شخص واحد مساهمة مغلقة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 08100-37 وتاريخ 1428/08/01 هـ الموافق 2007/08/14 م للقيام بخدمات التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية، وإدارة الصناديق الاستثمارية والمحافظ الخاصة، والترتيب، وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية.

ج) العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ

شركة البلاد المالية

طريق الملك فهد، العليا

ص. ب. 140 الرياض 11411

هاتف 920003636

فاكس 2906299 (11) 966 +

د) تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

تاريخ الترخيص 1428/08/01 هـ الموافق 2007/08/14 م

ه) الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

حفظ أصول الصندوق والقيام بالخدمات الإدارية التي تتعلق بمسك السجلات وإصدار المراكز المالية وتقويم صافي قيمة الأصول وإصدار صافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق.

و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرف ثالث فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

لا ينطبق

ز) الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من قبل مدير الصندوق أو إتخاذ أي تدبير تراه مناسب في حال وقوع أي من الحالات الآتية :

1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون اشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم .
2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة .
3. تقديم طلب إلى هيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهريا - بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية .

في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل ونقل مسؤوليات الحفظ إلى أمين الحفظ البديل خلال 60 يوماً من تعيينه .

كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات. في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي. و سيتم الإفصاح فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن تعيين أمين حفظ بديل.

14- مستشار الاستثمار

لا ينطبق

15- الموزع

لا ينطبق

16- المحاسب القانوني

أ) المحاسب القانوني

برايس وترهاوس كوبر PWC

ب) العنوان المسجل وعنوان العمل للمحاسب القانوني

برج المملكة الدور 21

ص.ب. 8282 الرياض 11482

هاتف: 465-4240 (11) 966+

فاكس: 465-1663 (11) 966+

www.pwc.com/me

ج) أدوار ومسؤوليات المحاسب القانوني فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

يقوم المحاسب القانوني بمراجعة القوائم المالية الأولية والسنوية للصندوق.

17- معلومات أخرى

أ) يمنح مدير الصندوق حاملي الوحدات الحق في الاطلاع على السياسات والاجراءات المتبعة لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل أو فعلي عند الطلب وبدون مقابل.

ب) التخفيضات والعمولات الخاصة

يقح لمدير الصندوق إعفاء بعض المشتركين من رسوم الاشتراك أو جزء منها حسب ما يراه ملائماً لمصلحة الصندوق ومالكي الوحدات دون ذكر أسباب ذلك.

ج) الزكاة أو الضريبة

- لا يقوم مدير الصندوق بدفع مبلغ زكاة للصندوق.
- ضريبة القيمة المضافة : سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والاتعاب والتكاليف. جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في مستندات الصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك.

د) معلومات وتفاصيل اجتماع مالكي الوحدات

1. يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من أمين الحفظ.
2. يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
3. تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ (إن وجد) (1) قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع، (2) وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع، وسيضمن الإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة.
4. لا يكون إجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام.
5. إذا لم يستوفِ النصاب المذكور في الفقرة 4، فسيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثاني بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. ويعد الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الإجتماع.
6. يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
7. يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.

هـ) إنهاء الصندوق

- يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في الأنظمة أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحالة، يقوم مدير الصندوق بإخطار هيئة السوق المالية وإشعار مالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق وذلك بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- في حالة إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيتهما ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما الأصول المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على المشاركين خلال 30 (ثلاثون) يوماً من بداية التصفية وبالنسبة التي تمثلها وحداتهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك. في حالة بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات للمستثمرين ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق.

و) سيقوم مدير الصندوق بتقديم الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند الطلب وبدون مقابل، كما يمكن المالك الوحدات في حالة وجود أي شكوى أو ملاحظة حول

الصندوق، إرسالها إلى العنوان التالي:

شركة فالكم للخدمات المالية

مجموعة المطابقة والإلتزام وإدارة المخاطر

طريق العليا العام

ص.ب. 884 الرياض 11421

هاتف: 2114722 (11) 966+ - فاكس 2032546 (11) 966+

كما يمكن إرسال الملاحظات إلى البريد الإلكتروني التالي:

Addingvalue@falcom.com.sa

ز) الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع

لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية هي الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار.

(ح) يمنح مدير الصندوق حاملي الوحدات الحق في الاطلاع على شروط وأحكام الصندوق، وملخص المعلومات الرئيسية، وكل عقد مذكور في مذكرة المعلومات، والقوائم المالية لمدير الصندوق.

(ط) جميع أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي للمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام هذه اللائحة، وأُفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

(ي) لا يوجد أي معلومات أخرى معروفة قد تمكن مالكي الوحدات الحاليين أو المحتملين أو مستشاروهم المهنيون من إتخاذ قرار الاستثمار في الصندوق خلافاً على ما تم ذكره في الشروط والأحكام و مذكرة المعلومات.

(ك) أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته لا يوجد

(ل) سياسات ممارسة حقوق التصويت

بناء على النظام الداخلي المتبع لدى فالكوم لحقوق التصويت فإنه بالتعاون بين مجلس إدارة الصندوق ومجموعة المطابقة والإلتزام وإدارة المخاطر سوف يتم اتباع هذا النظام في حالة التصويت كما ان مدير الصندوق سوف يتخذ قرارات التصويت ضمن إطار هذا النظام بإستشارة مجموعة المطابقة والإلتزام وإدارة المخاطر.

18. معلومات إضافية لأنواع معينة من الصناديق

لا ينطبق



ملخص المعلومات الرئيسية

اسم الصندوق

صندوق فالكم للطروحات الأولية
(صندوق استثماري عام مفتوح)

مدير الصندوق

شركة فالكم للخدمات المالية

آخر تحديث تم بتاريخ:

2018/02/27م

تم إعداد ملخص المعلومات هذا بصورة أساسية للمستثمرين وذلك لتمكينهم من دراسة الفرصة المتاحة لهم لشراء وحدات في صندوق فالكم للطروحات الأولية وعلى المستثمرين المحتملين قراءة الشروط والأحكام والمستندات الأخرى بتمعن قبل اتخاذ أي قرار بشأن الاستثمار في هذا الصندوق.

على سبيل المثال من غير حصر:

- **مخاطر الإفصاح:**

تتعلق مخاطر الإفصاح بإمكانية وجود بيانات غير صحيحة في نشرة إصدار الطروحات الأولية أو إغفال بيانات جوهرية فيها. وبالنظر لاعتماد مدير الصندوق بشكل جوهري في اتخاذ قرار الاستثمار على المعلومات التي ترد في نشرة الإصدار التي تصدرها الشركات فإن مخاطر اتخاذ قرار استثماري غير سليم تظل احتمالاً قائماً في حالة إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة في نشرات إصدار الشركات، بالرغم من إشراف هيئة السوق المالية على عمليات الإصدارات الأولية والمهنية التي يديرها مدير الصندوق عملياته الاستثمارية.

- **مخاطر التوقعات المالية المستقبلية:**

توقعات النتائج المالية المستقبلية للشركات وتوفر العوامل اللازمة لتحقيق العوائد واستمرارها في المستقبل تعتبر من الأدوات الهامة التي يبني عليها مدير الصندوق قراراته الاستثمارية. إلا أن تلك التوقعات قد تتحقق أو لا تتحقق بالشكل المتوقع مما قد يؤدي إلى إنحراف نتائج عمليات الصندوق عن التوقعات. كما أنه وبعد إعلان النتائج المالية للشركة فإن السعر السوقي لسهمها قد يتحرك في اتجاه مخالف لتلك التوقعات، كما في حالة انخفاض ربحية الشركات التي تدرج أسهمها.

- **مخاطر تباطؤ عملية الإصدارات الأولية:**

وفقاً للسياسة المتوازنة التي تتبعها هيئة السوق المالية فإنه يتم قبول وتحديد مواعيد طرح الشركات وفقاً لجدولة معينة تتلائم مع الظروف الآنية لسوق الإصدارات الأولية. وعليه، فقد يحدث تباطؤ في عملية طرح الإصدارات الأولية في بعض الأحيان. وقد يحدث التباطؤ نتيجة للظروف الاقتصادية الكلية لسوق الإصدارات الأولية.

- **سجل الأداء المحدود:**

الصندوق جديد في مفهومه، وليس له سجل أداء سابق ويعتمد على خبرة مدير الصندوق في إدارة هذا النوع من الاستثمارات. ولا يمكن إعطاء تأكيد بأن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق.

- **التقلبات المحتملة في أسواق الأسهم:**

تتعرض أسعار الأسهم في الأسواق الثانوية لتقلبات حادة قد تتضمن حركة هبوط حاد ومفاجئ ولا يمكن تقديم ضمان أو تأكيد للأداء المستقبلي للأوراق المالية كما أن سجلات الأداء الماضية لا تعكس ما سيتحقق في المستقبل. قد تكون تقلبات أسعار الأسهم في الأسواق الناشئة أكبر مما هو سائد في أسواق الأوراق المالية المتطورة مما قد يشكل مخاطر على استثمارات الصندوق في حالة الهبوط الحاد والمفاجئ للقيمة السوقية للأوراق المالية.

- **مخاطر الطروحات الأولية:**

أسهم الشركات العامة يتم طرحها طرماً عاماً من خلال الطروحات الأولية في السوق الأولي. وقد يتضمن الاستثمار في الطروحات الأولية مخاطر محدودة الأسهم المتاحة للاكتتاب فيها خلال فترة الطروحات الأولية العامة. كما أن معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم قد تكون غير كافية أو قد يكون لها تاريخ أداء محدود، كما أن الشركات المصدرة للأوراق المالية قد تنتهي لقطاعات اقتصادية جديدة، وبعض الشركات قد تكون في مرحلة التطوير ولا تحقق دخلاً تشغيلياً على المدى القصير مما يزيد من مخاطر الاكتتاب في أسهمها.

- **مخاطر تأخر الإدراج:**

من الممكن أن يحدث تأخير في إدراج أسهم شركة ما تم اقتناء أسهمها خلال فترة الطرح الأولي لفترة قد تمتد إلى شهران أو أكثر من تاريخ الطرح الأولي، وذلك قد يؤدي إلى عدم قدرة الصندوق على بيع تلك الأسهم.

- **مخاطر فرص المشاركة في الطروحات الأولية:**

قد يواجه الصندوق صعوبات تتعلق بمشاركته في الطروحات الأولية لأسهم الشركات حيث لا يوجد ضمان للصندوق بتلقي الدعوة للمشاركة في الطروحات الأولية لأسهم بعض الشركات. وحيث أن الصندوق يتلقى الدعوة، ضمن الشركات والصناديق الأخرى للمشاركة في الطروحات الأولية المتاحة فقد يحد ذلك من قدرة الصندوق على الاستثمار في أسهم بعض الشركات خلال فترة الطروحات الأولية.

- **مخاطر تركيز الاستثمار:**

القيمة السوقية لأسهم مصدر معين قد تكون أكثر استجابة لتقلبات السوق مقارنةً بما يحدث في السوق نفسه. ونتيجةً لذلك، فإنه إذا كانت أسهم مصدر معين تمثل جزءاً هاماً من القيمة السوقية لأصول الصندوق، فإن التغير في القيمة السوقية لأسهم ذلك المصدر قد ينتج عنه تذبذباً جوهرياً في قيمة وحدات الصندوق مقارنةً بما يحدث في الظروف العادية. وكذلك، فإن الصندوق الأقل تنوعاً قد يعاني من انخفاض السيولة في حالة أن جزءاً جوهرياً من أصوله يستثمر في أسهم عدد محدود من المصدرين. وبشكل أساسي، فإن الصندوق قد لا يتمكن من تسهيل استثماره مع مصدر معين بسهولة للوفاء بمتطلبات الاسترداد في الصندوق.

- مخاطر السوق:

تتعلق مخاطر السوق بالتقلبات المحتملة التي يمكن أن تحدث في أسواق الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق. إن القيمة السوقية لأسهم الشركات الجديدة والناشئة تكون عرضة لحركة الصعود والهبوط التي قد تحدث في أسواق الأوراق المالية وفي بعض الأحيان بشكل مفاجئ وغير متوقع. وفي هذه الحالات قد يتعرض الصندوق للمخاطر التي تنتج عن الحركة العكسية المفاجئة لأسواق الأسهم والتي يمكن أن تحدث استجابةً لأي معلومات تتعلق بالمردودات الاقتصادية السالبة، أو التغير في سلوكيات المستثمر، أو إجماع الرأي الذي يؤدي إلى ارتفاع القيمة السوقية للأسهم بشكل مبالغ فيه.

- مخاطر مرتبطة بالضوابط الشرعية:

إن تطبيق الضوابط الشرعية على استثمارات الصندوق تحد بشكل عام من نطاق وعدد الأسهم المتاحة للاستثمار من قبل الصندوق كما أن الشركات التي يستثمر فيها الصندوق بعد الاستحواذ على أسهمها قد تتجاوز المعايير الشرعية المسموح بها مما يدفع الصندوق للتخلص من أسهم تلك الشركات في أوقات قد تكون غير ملائمة. إن حدوث مثل تلك الحالات قد يجد من نطاق الفرص الاستثمارية المتاحة للصندوق.

- مخاطر نتائج التخصيص:

وفقاً لنظام طرح الاكتتابات الأولية العامة للأسهم، قد يقتصر الاكتتاب على فئات محددة يسمح لها بالاكتتاب، وقد يتم تحديد حدود دنيا وعليا للاكتتاب سواء على الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين. كما أنه في حالة استيفاء الاكتتاب وزيادة الطلب على عرض الأسهم المطروحة للاكتتاب فإنه يتم تحديد سقف أعلى لعدد الأسهم لكل مكتتب، ثم يتم تخصيص الأسهم المتبقية بعدد محدود لكل مكتتب، وقد يكون ذلك مصاحباً بشروط تتعلق بتوفر الأسهم المطروحة للاكتتاب. إن مثل تلك القيود قد تحد من حرية الصندوق في الاكتتاب في أسهم الشركات خلال فترة الطرح الأولى العام مما قد يجعل الصندوق يفقد بعض الفرص الاستثمارية التي كان يمكن أن تزيد من عوائد الصندوق.

- المخاطر السياسية:

قد يتأثر أداء الصندوق بحالات عدم اليقين التي تنتج عن تغيرات سياسية غير ملائمة قد تحدث على نطاق قطري أو اقليمي أو عالمي قد تؤثر على أداء الأسواق الثانوية وعلى القيمة السوقية للأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق. وقد تنتج تلك المخاطر كذلك عن التغيرات الاقتصادية وظروف السوق، وحالات عدم اليقين المصاحبة للتغير في سياسات الحكومات، أو عن حالات فرض القيود على حركة انتقال رؤوس الأموال، أو التغير في القوانين والأنظمة والمتطلبات الضرائبية، وحالات الركود الاقتصادي الذي يسود الأسواق المختلفة.

- المخاطر النظامية :

إن متطلبات الأنظمة ومعايير الإفصاح قد تكون أقل في بعض أسواق الأوراق المالية الناشئة عنها في الدول المتقدمة. وعليه، قد تكون المعلومات العامة المتاحة عن شركة معينة مصدرة لأوراق مالية محدودة، وقد تكون المعلومات العامة التي تتعلق بالنتائج المالية وخطط التوسع المستقبلية للشركات غير واضحة أو دقيقة. كما أنه من المحتمل اغفال بيانات جوهريّة أو وجود بيانات غير صحيحة قد يتم على أساسها اتخاذ قرارات استثمارية مما قد يؤثر سلباً على الأداء.

- مخاطر السيولة:

مخاطر السيولة تعني السرعة والسهولة التي يمكن بهما تحويل الأصول إلى نقد دون حدوث خسارة في قيمتها السوقية. قد تواجه الصندوق مخاطر عدم إمكانية بيع بعض استثماراته بسبب الظروف الاقتصادية أو بسبب ظروف السوق. ومع ذلك، سييسى الصندوق لابقاء جزءاً من استثماراته في إطار محددات توزيع أصول الصندوق المذكورة ضمن الفقرة (2) "سياسات الاستثمار الرئيسية" أعلاه، في استثمارات عالية السيولة على المدى القصير لمواجهة متطلبات الاسترداد المحتملة

5. الأداء السابق لصندوق الاستثمار

(أ) العائد الكلي :

العائد التراكمي - 31 ديسمبر 2017م	سنة	3 سنوات	5 سنوات	منذ التأسيس
الصندوق	-13.57%	-28.12%	33.15%	142.16%

(ب) إجمالي العائدات السنوية لكل من العشر سنوات الماضية:

العائد السنوي	الصندوق
لعام 2008م	-30.38%
لعام 2009م	37.18%
لعام 2010م	1.34%
لعام 2011م	22.20%
لعام 2012م	53.78%
لعام 2013م	48.55%
لعام 2014م	24.71%
لعام 2015م	-13.65%
لعام 2016م	-3.69%
لعام 2017م	-13.57%

(ج) أداء الصندوق بالمقارنة مع المؤشر الاسترشادي على مدار السنوات الخمس الماضية أو منذ التأسيس

	2017	2016	2015	2014	2013	2012	
الصندوق	-13.57%	-3.69%	-13.65%	24.71%	48.55%	53.78%	
المؤشر	-22.28%	-11.64%	-29.0%	17.1%	44.7%	3.1%	

(ب) مقابل الخدمات والعمولات والأنعاب

- رسوم إدارة المحفظة: 1.75% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تدفع لمدير الصندوق نظير تقديمه لخدمات إدارة الاستثمار ورعايته للصندوق. وتحسب رسوم إدارة المحفظة كنسبة مئوية سنوية من صافي قيمة أصول الصندوق في كل يوم تقويم ويتم دفعها لمدير الصندوق كل ثلاثة أشهر كمستحقات.
- رسوم المؤشر الإسترشادي: 20,000 ريال سنوياً يتحملها الصندوق خصماً على أصوله.
- رسوم الحفظ: 0.2% من قيمة الأصول تحت الحفظ سنوياً وتدفع شهرياً لأمين الحفظ.
- رسوم الاستشارات الشرعية: يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق.
- أنعاب التدقيق: 23,000 ريال سعودي سنوياً يتحملها الصندوق خصماً على أصوله (يتحملها الصندوق)
- رسوم تمويلات شرعية: حسب الأسعار المطبقة في حينها (يتحملها الصندوق)

- مكافأة المديرين المستقلين: 3,000 ريال سعودي عن كل اجتماع وبعد أقصى 5,000 ريال سعودي في الشهر وذلك في الحالات التي يكون فيها أكثر من اجتماع في الشهر الواحد يتحملها مدير الصندوق عن الصندوق.
- مصاريف التعامل: العمليات التي تتعلق باستثمارات الصندوق والخاصة بإدارة محفظة أصوله تتم بالتكلفة ولذلك فإن أي مصاريف تعامل يتم تسجيلها في هذا الإطار سوف يتحملها الصندوق ويتم سدادها خصماً من أصوله.
- مصاريف التشغيل الأخرى:
يتحمل الصندوق المصاريف العادية التالية والتي تم تكبدها بعد بدء عمل الصندوق من أصوله، وذلك بعد الحصول على موافقات الهيئة الضرورية:
1.أتعاب ومصاريف المدققين الخارجيين للصندوق.
2.مصاريف نشر تفاصيل أسعار الوحدات في الصحف والوسائل الالكترونية وأنظمة المعلومات الأخرى وإدراج وحدات الصندوق في أسواق الأوراق المالية (إن وجدت).
3.مصاريف المصفي في حالة التصفية.
4.كافة تكاليف المعاملات بما في ذلك الأتعاب العادية وأتعاب تسهيل الاستثمارات والأتعاب المستحقة لأطراف خارجية مقابل تقديم خدمات للصندوق.
5.المصاريف المتعلقة بنشر التقارير السنوية.
6.مصاريف الإدارة والتشغيل الأخرى المستحقة لأشخاص آخرين يتعاملون مع الصندوق.
- رسوم الاشتراك (يتحملها المستثمر عند الاشتراك أو الإضافة): 1.50% من مبلغ الاشتراك.
- رسوم الاسترداد: طلبات الاسترداد التي تتم بعد نهاية الثلاث أشهر الأولى من تاريخ الاشتراك لا تخضع لرسوم استرداد.
- رسوم الاسترداد المبكر (يتحملها المستثمر): عند الاسترداد خلال ثلاثة أشهر ميلادية من تاريخ الاشتراك يتم الاسترداد وفقاً لسعر التقييم التالي ناقصاً 1% رسوم استرداد
- رسوم نقل الملكية: لا يوجد

ضريبة القيمة المضافة:

- سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف .
- جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام لا تشمل ضريبة القيمة المضافة مالم يتم النص على خلاف ذلك.

(ج) للاطلاع على معلومات إضافية حول صندوق "فالكم للطروحات الأولية" ومستنداته الأخرى ، يرجى التفضل بزيارة الموقع الإلكتروني للشركة www.Falcom.com.sa ، أو عبر أقرب فرع من فروع شركة فالكم للخدمات المالية، أو من خلال الاتصال بهاتف خدمة العملاء: 8004298888 .

(د) اسم وعنوان مدير الصندوق

شركة فالكم للخدمات المالية - طريق العليا العام

ص. ب. 884 الرياض 11421
هاتف 8004298888
فاكس +966 (11) 2032546
www.falcom.com.sa

هـ) اسم وعنوان أمين الحفظ

شركة البلاد المالية
طريق الملك فهد ، العليا
ص. ب. 140 الرياض 11411
هاتف 920003636
فاكس + 966 (11) 2906299

و) اسم وعنوان الموزع

لا ينطبق